الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم: التاريخ

# المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية ومصيرها مع بداية الاحتلال الفرنسي (1650 – 1830م)

**من إعداد:**

- بوحالة سميرة
- مرزوقي حياة

**لجنة المناقشة**

| الاسم واللقب | الرتبة العلمية | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|---|
| عباس فتحي | محاضر أ | جامعة محمد بوضياف بالمسيلة | رئيسا |
| عطابي جمال | محاضر أ | جامعة محمد بوضياف بالمسيلة | مشرفا ومقررا |
| قوادرية النذير | محاضر أ | جامعة محمد بوضياف بالمسيلة | مناقشا |

**السنة الجامعية : (2024-2023م )**

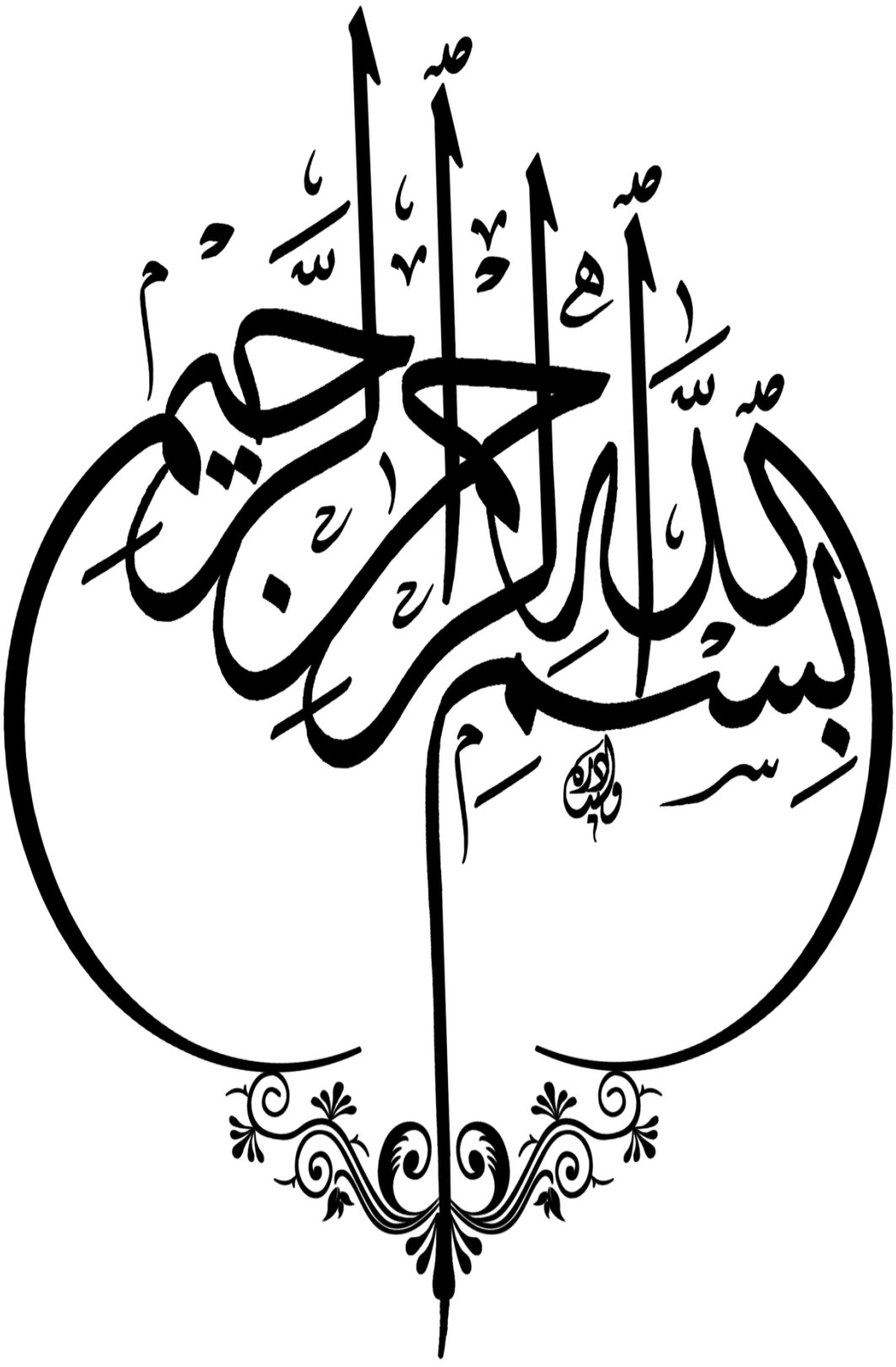
بسم الله الرحمن الرحيم

# إهداء

الى شمعة تذوب من أجلنا الى كريمة حبا واحتراما

الى سيدة ترعانا بقلبها حتى ونحن بعيدين **الام الغالية**

الى سيد ليس ككل الآباء الى كريم لم تلده كل النساء الى طيب يفيض قلبه حبا وعطاء **الاب الغالي**

الى النجوم المتلألئة في سماء حياتنا **الأولاد**

الى سندي الأمن والقلب الدافئ **اختي سعيدة**

الى من ساندنا وصار جزءا من بحثنا الأخ نور الدين

الى أبناء الدرة المحتلة **فلسطين**

الى كل من ساعدنا نهدي هذا العمل المتواضع ونحتسب أجرنا عند الله

# كلمة شكر وعرفان

الشكر والحمد لله أولا على نعمة التوفيق .

نتقدم بأسمى عبارات الشكر والعرفان إلى الأستاذ جمال عطابي لتوليه الإشراف على مذكرتنا وعلى النصائح والإرشادات والتوجيهات القيمة لإنجازها.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل أساتذة قسم التاريخ الذين قبلوا ودعموا الفرصة التي منحت لنا لنيل هذه الشهادة والى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد .

# قائمة المختصرات

| | |
|---|---|
| ط | الطبعة |
| ج | الجزء |
| مج | مجلد |
| ص | الصفحة |
| ه | السنة الهجرية |
| م | السنة الميلادية |
| تح | تحقيق |
| تق | تقديم |
| ع | العدد |
| تر | ترجمة |
| أ – د | أطروحة دكتوراه |
| م – م | مذكرة ماجستير |
| ش - و - ش - ت | الشركة الوطنية للنشر والتوزيع |

# مقدمة

تاريخ الوقف في الجزائر يعود إلى فترة الفتح الإسلامي لشمال إفريقيا، وقد تناقله سكان المغرب الأوسط جيلا بعد جيل و كانوا يتنافسون على حبس العقارات، وبناء المدارس و المساجد، ثم توسع ليشمل الدكاكين و الحدائق... و غيرها من الأملاك . وهذا لما له من فائدة جمة على الجوانب الاجتماعية و الاقتصادية و العلمية و الثقافية ،ودوره الفعال في التكافل بين أفراد المجتمع .

للمحافظة على الأملاك المحبوسة و حسن استغلالها و إيصالها لمستحقيها وتحقيق رغبة الواقفين في نيل الأجر واستمراره بعد وفاتهم ووصول المنفعة للصالح العام ، أوجب تكوين إدارة متكاملة تسهر على تسيرها و حمايتها من الضياع و الإهمال أو الاستخدام لأغراض خاصة، فكان هناك مجموعة من الموظفين الذين يُشترط فيهم الكفاءة و النزاهة و حسن الإدارة و التسيير .

لقد لقيت المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني إقبالا كبيرا و شمل مختلف أنحاء الوطن، و عرفت الاستمرارية و العطاء و إعانة المجتمع و تمويل المشروعات وهذا ما جعل منها نظاما خيريا يستند لأحكام شرعية و قوانين تنظيمية تصرف عائداتها فخلق تضامنا بين شرائح المجتمع آنذاك داخليا و خارجيا ( أوقاف مكة و المدينة). ونظرا لأهمية المؤسسات الوقفية نجد أن الاستعمار منذ دخوله أرض الجزائر شن حربا عليها وخطط للسيطرة والسلب واتبع إجراءات تعسفية تجسدت في إصدار القرارات و المراسيم و تكريسها لخدمة مصالحه خاصة أنها تدرُ أموالا طائلة سهلة التحصيل ، كما هدم الكثير منها كالمساجد و المدارس لأنها تَّشكل خطرا و تقف حاجزا أمام سياسته الإدماجية الاستيطانية ،بالفعل هذا لن يتأنى لها إلا بتجهيل و تفقـير المجتمع الجزائري المتعلق بأرضه و دينه ، و بان القضاء على هذه الأخيرة و مصادرتها سيُضعف المجتمع الجزائري وبالتالي يخضع لإدارة الاستعمار

## أسباب اختيار الموضوع :

يعود أسباب اختيار الموضوع إلى الرغبة الجامحة في معرفة الوقف و ضبط مفهومه و كل حيثياته وكيف يُسير في عهد الجزائر العثمانية خاصة مابين سنتي (1650-1830م) و كيف جعل الشعب الجزائر آنذاك مجتمعا مثقفا متكافل رغم تعدد فئاته مبرزا مكانته بصورة واضحة على مستوى الدولي، و معرفة موقف الاستعمار و سياسته المطبقة

على المؤسسات الوقفية و إظهار ممارساته من جرائم في حق الشعب الجزائري أرضا و أملاكا. و تبرز أهمية موضوع المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني من خلال معرفة مدى تأثير المؤسسات الوقفية من حيث أنواعها و الإقبال عليها و دورها و خصائصها و ماذا كان مصيرها مع دخول الاستعمار و الإجراءات المتخذة ضدها.

وماماهيتها ومشروعيتها وما ميزها مع ذكر أنواعها وتحديد مصيرها في أواخر العهد العثماني وبداية الاحتلال الفرنسي.

أما المجال الزمني فقد شمل المؤسسات الوقفية أواخر العهد العثماني ومصيرها مع بداية الاحتلال الفرنسي أي أواخر القرن 18م وبداية القرن 19م.

ومن هنا نطرح الإشكالية التالية:

## الإشكالية:

ما هي أهم المؤسسات الوقفية؟ وما مصيرها مع بداية الاحتلال الفرنسي؟

وللإجابة على الإشكالية تم طرح التساؤلات التالية:

1. ما مفهوم المؤسسات الوقفية؟
2. فما تتمثل أنواعها؟
3. كيف كان مصيرها مع بداية الاستعمار الفرنسي للجزائر؟

ولدراسة هذا الموضوع تم إتباع الخطة التالية:

## خطة البحث:

قُسم البحث إلى ثلاثة فصول، تناول الفصل الأول ماهية المؤسسات الوقفية وتضمن ثلاث عناصر: ماهية الوقف ودور المؤسسات الوقفية، وخصائصها أما الفصل الثاني بعنوان المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني وتضمن معرفة أنواعها المتمثلة في المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة، أما الفصل الثالث تناولنا فيه مصير المؤسسات الوقفية مع بداية الاحتلال وتضمن موقف الاحتلال الفرنسي منها، والمخطط الاستعماري العام لتصفيتها

## منهج الدراسة:

المنهج المتبع في الدراسة، تمثل في المنهج الوصفي السردي مع التحليل لمنح صورة عن المؤسسات الوقفية و دراسة المخطط الفرنسي المتبع للاستيلاء على الأوقاف و اعتمدنا على مجموعة من المصادر و المراجع أهمها ، المرآة لصاحبه حمدان خوجة الذي عرض الأوقاف و السياسة الفرنسية الاستبدادية ضدها ، إلا أنه لم يُدرج أنواعها وكذا المؤلف أحمد شريف الزهار الذي أفادنا في دراسة الفصل الثاني المعنون بالمؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني، و ناصر الدين سعدوني في مؤلفه بعنوان دراسات تاريخية في الوقف والجباية والذي تعرض فيه للمؤسسات الوقفية خاصة من ناحية هيكلها والموظفين الساهرين على تسيرها ولكنه لم يدرج بالتفصيل وبدقة كيف تدار تلك المؤسسات الوقفية ، وقد استفدنا من مؤلفاته الأخرى في معرفة الجانب الإداري والموظفين الذين سهروا على تنظيمها والحفاظ عليها من الضياع والاستغلال الشخصي وكتاب أحمد توفيق المدني حول إدارة المؤسسات وهياكلها وأنواعها . وكما اعتمدنا على مؤلفات أبو القاسم سعدالله من خلال التركيز على دور المؤسسات الوقفية ومناطق انتشارها في الجزائر خلال العهد العثماني، والاهتمام بالتعليم ونشره ومصير أهم المؤسسات الدينية كالمساجد، ومعرفة المناطق المتضررة.

وهذا من أجل جمع المعلومات ومعرفة الآراء المختلفة، والمقارنة والمقاربة والتي أدرجت في بحثنا.

**أهداف الدراسة:**

الهدف من دراستنا هو تبيان كيف كانت المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية وادارتها مبينين دور الدولة العثمانية في وضع معالم الوقف في الجزائر ،وما هي أنواعها، وكذا الإشارة إلى أهمية الأوقاف اقتصاديا واجتماعيا ،وكيف عملت الإدارة الفرنسية على محاربتها باعتبارها مصدرا هاما لإثارة المقاومة الشعبية وانتشارها .

**صعوبات البحث:**

أما الصعوبات التي واجهتنا في عملية البحث توفر المادة المعرفية لكنها تميزت بالتكرار في المضمون لأغلب المؤلفين.

نقص المادة العلمية في المصادر والمراجع للفترة المحددة للدراسة (الإطار الزمني) وضيف الوقت وصعوبة التنسيق والانقطاع التام لفترة معتبرة عن مجال الدراسة الجامعية لولا توفر هذه الفرصة والتي سمحت لنا أن ننهل من العلم ونغوص في بحر التاريخ الحديث للجزائر العثمانية وننجز هذا البحث الذي يعتبر قطرة من بحر.

# الفصل الأول:
# المؤسسات الوقفية

**أولا : ماهية المؤسسات الوقفية**

1. **ماهية الأوقاف ومشروعيتها**
2. **أركان الوقف:**
3. **أنواع الوقف:**

**ثانيا : خصائص المؤسسات الوقفية**

**ثالثا : دور المؤسسات الـوقـفـية**

تعتبر المؤسسات الوقفية من أساسيات وركائز المجتمع الإسلامي اجتماعيا واقتصاديا تدفع بعجلة التنمية إلى نحو التطور، كما تعد نمطا من أنماط المنظمات غير الربحية التي تلعب دورا مؤثرا وفعالا في المجتمعات المعاصرة، فهي الممول الرئيسي للكثير من القطاعات كالصحة والتعليم والمرافق العامة ،والمرافق الثقافية بالإضافة إلى دورها الاقتصادي الهام.

## أولا: ماهية المؤسسات الوقفية

هي عبارة عن جهات خيرية لا تهدف إلى الربح، تنشأ من أجل إدارة الممتلكات الوقفية والإشراف عليها، وتنميتها وإنفاق ربحها في منافذ الخير العامة ، تعمل هذه الهيئات من خلال قانون اتحادي أو محلي أو تشريع خاص.[1]

كما يمكن تعريفها على أنها المؤسسة التي تدير أموال مجموعة مختلفة من الممتلكات الوقفية منها الثابت الذي يدر عائدا أو الثابت الذي يعطي منفعة ومنها المنقول النقدي أو غير النقدي وتحتاج هذه الأموال إلى أسلوب لإدارتها بما يضمن المحافظة عليها وينمي من عوائدها ومنافعها[2] كما تعرف أيضا أنها وحدات ذات طابع خاص تقوم بإدارة الأموال الموقوفة في إطار أحكام و مبادئ الشريعة الإسلامية وحسب ما ورد بحجة الواقف من المقاصد بهدف تعظيم المنافع والخدمات التي تعود على الأفراد و المجتمعات

لقد اهتم الحكام العثمانيون في فترة تواجدهم في الجزائر بإنشاء مؤسسات دينية و بالأخص مؤسسات الأوقاف بهدف التكفل و الاعتناء بالفقراء و المساكين ،والذي يتولى الوقف رعايتهم و تحسن أوضاعهم المُعاشة[3]

وقد عرفت مؤسسات الأوقاف انتشارا واسعا في الجزائر وزادت مداخليها في الفترة الأخيرة من العهد العثماني في الجزائر بالضبط في منتصف القرن الثاني عشر للهجرة الموافق للقرن 18 م ويعود هذا إلى عنصرين رئيسين هما:

1. يتمثل في الوازع الديني لدى فئة ميسوري الحال ورغبتهم في التقرب من الله بوقف أملاكهم أو جزء منها في سبيل الله ومساعدة الفقراء و المحتاجين .
2. يتمثل في محاولة الإفلات من الإجراءات التعسفية التي كانت تطبقها الدولة العثمانية ضد الأشخاص الذين لم يقوموا بوقف جزء من ممتلكاتهم من خلال مصادرة ممتلكاتهم وأراضيهم أو رفع قيمة الضرائب المفروضة عليهم ، وهذه

(1) سامي الصلاحات، مرتكزات أصولية في فهم طبيعة الوقف التنموية والاستثمارية ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز السعودية 2005م ، ص 20

(2) حسين حسين شحاتة ، ملتقي حول منهج وأساليب إدارة المؤسسات الوقفية التخطيط الرقابة ، تقويم الأداء واتخاذ القرارات 2011 م ، ص 19

(1) حمدان بن عثمان خوجة ، المرأة ، تق ، وتح ،محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية و التوزيع ،الجزائر 1975م ص 269

السياسة المُنتهجة من العثمانيين في أواخر عهدهم في الجزائر كانت تهدف لسد العجز المالي[1]، وكانت مدا خيل هذه المؤسسات تأتي من الأوقاف
فإذن هنا نتساءل حول فكرة الوقف وتكوينه

## 1. ماهية الأوقاف ومشروعيتها

يعتبر الوقف من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية، فهو أساسا يعبر عن إرادة الخير في الإنسان المسلم وعن إحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع الإسلامي.

الوقف شيء قديم جدا عرفته المجتمعات الإنسانية منذ أقدم العصور، فقد حمل حب الخير و فعله في الإنسان منذ أن خلقه الله تعالى وجعله يعيش في مجتمعات ، وقد عرفت المجتمعات القديمة أشكالا أولية للوقف، فكان الشائع عندها وقف أماكن العبادة كالمعابد، كما وجد قليل من الوقف من خلال الكهان[2] .

وبذلك أول شكل للأوقاف عرفته البشرية اتخذا شكل الوقف الديني، وكانت عبارة عن أراضي ومباني و أمكنة مخصصة لممارسة العبادات و الطقوس الدينية.[3]

عرف المصريون القدماء نوعا جديدا من الأوقاف يتمثل في أراضي زراعية، خصصها بعض الأغنياء ليتم استغلالها زراعيا، ولتعطي غلتها إلى الكهنة ويقوموا بتوزيعها على الفقراء والمساكين.

وعند اليونان والرومان شكل الوقف على المكتبات[4]، لكن التطور في الوقف إنما جاء في المجتمع الإسلامي الأول في المدينة المنورة، وذلك ببناء مسجد قباء، المسجد الذي يقول فيه الله تعالى **" لا تقم فيه أبدا لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه رجال يحبون أن يتطهروا و الله يحب المتطهرين "**[5].

(2) ناصر الدين سعيدوني ، النظام المالي في العهد العثماني الجزائري ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، ج 4 ، 1984م ، ص 25

(1) منذر قحف، الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته، دار الفكر، دمشق، سوريا، 2000 م ، ص 9

(2) محمد أبو زهرة، محاضرات الوقف، مطبعة احمد علي مخيمر القاهرة، مصر ، 1959 م ، ص4

(3) جمال عطابي ، الأوقاف في ظل تشريعات الإدارة الاستعمارية في الجزائر (1830- 1926م ) ، ج 1 ، جودة للنشر و التوزيع، ص39 .

(4) سورة التوبة الآية 108 .

تلاه بناء المسجد النبوي الشريف على أراضي كانت لأيتام من بني النجار، اشتراها الرسول صلى الله عليه وسلم ودفع ثمنها ثماني مائة (800 ) درهم، فكان بذلك هو الذي أوقف أرض مسجده المطهر و اشترك عليه الصلاة و السلام مع الصحابة الكرام في بنائه

وجعل صلى الله عليه وسلم يقول وهو ينقل معهم التراب (**اللّهم إن الأجر أجر الآخرة فأرحم الأنصار والمهاجرة**)[1] - [البخاري،3616].

وتحدثنا السيرة النبوية العطرة عن وقف بئر رومة من طرف عثمان ابن عفان رضي الله عنه فقد كانت ماء يستقي منه المسلمون لشربهم، وكان مالك ذلك الماء ينعتهم بسعر فانتدب الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه إلى شرائه وقال (من **يبتاع بئر رومة غفر الله له**) فشتراه عثمان وأوقفه للمسلمين[2]

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال(**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة، إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**)[3] والمقصود بالصدقة الجارية في الحديث هي الوقف .

## 1.1 تعريف الوقف: ( لغة واصطلاحا وعند الفقهاء)

### أ- تعريف اللغوي للوقف :

تشابهت تعريفات الوقف ( الحبس ) في مختلف المعاجم و الكتب الفقهية التي تناولت الموضوع ، حيث نجد تعريف الوقف في اللغة في لسان العرب لابن منظور على انه : الوقف هو الحبس ، ويقال وقفت الدار للمساكين أقفها بمعنى حَبَسْتُهَا وَوَضَعْتُهَا ،أي الوقف بمعنى المَنَع، يقال حَبَسَتْ أَحْبِسُ حبَسًا وأَحْبَسْتُ ، وأَحْبس أَحْبَاسًا ، أي وقفَتْ ، والوقوف خلاف الجُلوس و الوقف أول عهده يسمى صدقة أو حَبْسًا[4]

أما في معجم مقاييس اللغة لابن فارس فقد عرف الوقف لغة بقوله " الواو والقاف و الفاء أصل واحد يدل على تَمكث في شيء ثم يقاس عليه[5] و المقصود بالوقف كذلك الحبس و المنع و هو مصدر وقف ومنه قوله وقفت الدار أي حبستها في سبيل[6]

(1) أبي الفداء إسماعيل ابن كثير، السيرة النبوية دار الكتاب العربي، ج 2 ، بيروت لبنان (د ـ ت) ص 514 .
(2) رواه النسائي ورواه البخاري بصيغة أخرى .
(3) رواه مسلم البخاري و أبو داود الترمذي و النسائي.
(1) ابن منظور، لسان العرب، إعداد وتصنيف: يوسف خياط، دار لسان العرب، لبنان،( د ـ ت ) ، ص 969
(2) احمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، ط1، دار الجيل، لبنان ،1999 م، ج2 ، ص 135
(3) احمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل لبنان ،1981 م، ص 483

ويعرف الوقف لغة كذلك فيقال وقفت الدابة وقفا أي حبستها في سبيل الله ، و الحبس و المنع يدل على التأييد ، يقال فلان وقف أرضه وقفا مؤبدا أي جعلها حبسا لا تباع ولا توهب ولا تورث[1]

**ب- التعريف الاصطلاحي للوقف :**

اختلف معنى الوقف في الاصطلاح فقهاء الشريعة الإسلامية تبعا لاختلاف حقيقته في نظرهم ولقد كان معروفا في صدر الإسلام باسم الحبس .

ويرى البعض أن كلمة الحبس اصطلاحا مستعمل في شمال إفريقيا أما اصطلاح الوقف فهو مستعمل بكثرة في بلدان المشرق العربي[2] .

أما الوقف (بفتح الواو وكسر القاف ) عند الفقهاء هو الحابس لعينه إما على ملكه أو على ملك الله تعالى، والحبس بفتح الحاء وسكون الباء هو الوقف لأنه يحبس المال على أغراضه المحددة ويمنعه ماعداها ، فهو يحسب أصله ويسبل غلته .

- الوقف نوع من أنواع الصدقات وأعمال الخير والبر التي حث عليها الشرع الحكيم، مع انه لم يرد نص صريح في كتاب الله تعالى عن الوقف إلا أنه هناك آيات كثيرة تحث على فعل الخير والتعاون على البر والتقوى ومنها قوله تعالى **( وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودا فإن خير الزاد التقوى واتقون يا أولي الألباب)** 197[3]
- ومن هنا يرى راشد القحطاني إن الوقف وجه من وجوه البر والخير التي أرادها الواقف وأراد لها الاستمرار في حياته وبعد مماته ابتغاء مرضاة الله مصداقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث رواه أبو هريرة " **إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة، إلا صدقة جارية أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"** [4]، ويعد الوقف من أهم صورها [5]

والوقف أو الحبس نظام إسلامي معروف وله أهمية اجتماعية، واقتصادية وعلمية كبيرة في المجتمع، واستحدثه المسلمون لتوفير المال والسكن وغيرهم من المساعدات للطلبة والفقراء والغرباء والأسرى واللاجئين وصيانة المنشآت التي أنشئت لهذا الغرض للعلماء، كالمساجد والطرق والماء والأضرحة والزوايا، فهذا النظام يرمز إلى التكافل الاجتماعي والتضامن بين المسلمين لنشر التعليم والمحافظة على الدين [6] .

(4) ابن منظور ، المرجع السابق ، ص 359

(5) أبو بكر حبوشة وآخرون ، دور الوقف في دعم المؤسسات الخيرية بالجزائر ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية جامعة سطيف 2 ،المجلد 7، العدد 4، 2018 م، ص 503

(1) سورة البقرة الآية، 197

(2) حديث شريف، انظر أبو داود ، السنن / محي الدين عبد الحميد ، دار إحياء السنة النبوية

(3) راشد القحطاني، أوقاف السلطان الأشرف شعبان علي الحرمين ، د ط ، الرياض 1994 م

(4) سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي ج5 ، ط1، دار الغرب الإسلامي 1998 م ، ص 152

وهناك معان مختلفة للوقف جاءت على سبيل الكناية مثل " تصدقت وأبدت" لكن لابد من قرينة تفيد معنى الوقف حتى ينعقد بها لأنه لم يثبت لهذه الألفاظ عُرف في الاستعمال ومثال ذلك القول " تصدقتٌ بالمال صدقة لا تُباع ولا تُوهب ولا تُورث "[1]

ففي اصطلاح الفقهاء فإن المُلاحظ أنهُم لم يعطوا تعريفا جامعا مانعا للوقف نظرا لاختلاف وجهات نظرهم إليه وفيما يلي تعريف للوقف في المذاهب الإسلامية الأربعة نذكرها كما يلي:

- **الوقف عند الحنفية**: هو حبْس العين على حكم ملك الواقف والتصدق بمنفعتها على من أحَبَ[2] مقتضى هذا التعريف أن الوقف هو حبس العين على ملك الواقف أي أن العين الموقوف باقية على ملك الواقف ولم تخرج عنه ولهذا يصح له التصرف في العين بكل تصرف ناقل للملكية وهبة ورهن وكل ما يترتب على الوقف هو التبرع بالمنفعة.[3]

أي أن الموقوف عند الإمام أبي حنيفة يبقى على ملك الواقف وله حق التصرف فيه، ويُورثٌ كباقي أمواله، وهذا يعني أن الوقف عنده جائز لازم فلهُ أن يَرجعَ عنه من شاء، وهذا التعريف هو الذي جعل بعض العلماء أن يصنفوا أبا حنيفة في صنف القائلين بعدم جواز الوقف.

- **الوقف عند المالكية:** ويُعرفه الإمام مالك ابن أنس بأنه حَبْسُ العين عن التصرفات التملكية مع بقائها على مُلك الواقف والتبرع اللازم برَيعها على جهة من جهات البر[4]

وما يفهم من هذا التعريف أن العين الموقوفة لا تَخْرجُ عن مُلك الواقف كما في المذهب الحنفي ويمنع الواقف من التصرف في العين الموقوفة بأي تصرف تمليكي، كما أن التأبيد ليس شرطا في الوقف فيجوز الوقف لمدة زمنية محدودة[5]

- **الوقف عند الشافعية**: ويرى الإمام الشافعي أن الوقف هو حَبْس العين على حكم ملك الله تعالى والتصرف بمنفعتها على جهة من جهات الخير في الحال والمآل[6]، والمعنى

(5) عثمان بن حمدان خوجة، المرجع السابق ، ص 238
(1) علي محمد يوسف المحمدي ، الوقف فقهه وأنواعه ، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية د ط جامعة أم القرى 1422 ه ، ص 78
(2)عمر ابن فيحان المرزوقي ، اقتصاديات الوقف في الإسلام ، مجلة الأوقاف العدد ع 3 ، الأمانة العامة للأوقاف ، الكويت 2009 م ، ص19 - 78
(3) وهبية زحيلي ، الفقه الإسلامي و أدلته ج 8 ، د ط ، دار الفكر، دمشق سوريا 1989 م ، ص 156
(4) بدر أبو العينين، أحكام الوصايا و الأوقاف، د ط ، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية ، 1982م ، ص 259
(1) محمد مصطفى شلبي ، أحكام الوصايا و الأوقاف ، الدار الجامعية لطباعة والنشر ، بيروت ، ط 4 1982م ، ص 306

المستخلص من هذا التعريف أنه لا يمكن التصرف في رقبة الوقف مع خروج ملكية العين الموقوفة من يد الواقف إلى حكم ملك الله تعالى.

- **الوقف عند الحنابلة**: يقول الإمام أحمد ابن حنبل "الوقف حَبْسُ المال عن التصرف فيه والتصدق اللازم بالمنفعة مع انتقال ملكية العين الموقوفة إلى الموقوف عليهم ملكا لا يُبيح لهم التصرف المطلق فيه[1] ، فالحنابلة يرون أن العين الموقوفة تدخل في ملكية الموقوف عليهم ولكن دون التصرف فيها بالبيع والهبة، وإذا ماتوا لا تُورث عنْهم.
- **تعريفات فقهية حديثة:** فقد اختلف تعريف الوقف في اصطلاح الباحثين فمنهم من يعرفه بأنه نظام إسلامي له أهمية اجتماعية واقتصادية كبيرة في المجتمع استحدثه المسلمون لتوفير موارد مالية للعلماء، الطلبة الفقراء والغرباء وصيانة المؤسسات، الطرق، المساجد، الزوايا، العيون، والقباب.

ويعد هذا النظام رمزا للتكافل الاجتماعي والتضامن بين المسلمين والمصدر الأساسي لنشر التعليم والمحافظة على الدين[2]

ويعرف عند البعض الأخر على أنه " عقد عمل خيري ذو صبغة دينية يقوم على توفر الواقف الذي له أهلية التبرع بما يملك من ذات أو منفعة، وعلى وجود الموقوف ، وهو المنفعة التي تصرف على سبيل الحبس فضلا عن توفر الموقوف عليه ، وهو المُسْتحق لصرف تلك الذات والمنفعة ولو كان مصلحة عامة كالمسجد أو المدرسة والزاوية وغيرها مع اشتراط صيغة الوقف ولو كانت بكتابة على مسجد أو مؤسسة خيرية[3]

وبناء على التعاريف الفقهية السابقة للوقف يمكننا أن نستخلص أن هناك إجماع بين الفقهاء بأن الوقف تَحْبيس الأصل وتسبيل المنفعة أو الثمرة ، أما الاختلاف فيما بينها وقع في أن كل فقيه أثناء تعريفه أخذ بعين الاعتبار أركان وشروط الوقف التي وضعها في مذهبه الذي ينتسب إليه .

## 2.1 مشروعية الأوقاف:

استند العلماء في تأصيلهم لشرعية الوقف لأدلة كثيرة من القران الكريم والسنة النبوية والإجماع وهذه الأدلة حتى وان كانت لا تدل على موضوع الوقف بصفة مباشرة فإنها تحث على أعمال البر والخير.

### أ- من القران الكريم:

(2) محمد مصطفى شلبي ، المرجع نفسه ، ص 307

(3) بوعزة بوضرساية ، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر (1830 – 1930 م) دار الحكمة للنشر, الجزائر 2010 م ، ص 139

(1) ناصر الدين سعيدوني ، الوقف ومكانته في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالجزائر أواخر العهد العثماني و أوائل الاحتلال الفرنسي ، مجلة الأصالة ، منشورات وزارة الشؤون الدنية عدد 89 -90 الجزائر 1981 م ، ص 85

وردت آيات كثيرة تحث على عمل الخير وإعطاء الصدقات التي يتقرب بها العبد إلى الله تعالى (**لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون، وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم )** [1](92)

فالوقف يدخل في الإنفاق عموما، وكانت هذه الآية سبب في وقف أبا طلحة الأنصاري[2] رضى الله عنه أحب أمواله لديه بيرجاء[3]

وقوله تعالى **{يا أيها الذين أمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض}**[4].

فقد فهم المسلمون معنى هذا التوجيه الإلهي وحرصوا أن ينالوا البر من خلال بذل الطيب من المال في انتظار ما هو أفضل وهو مرضاة الله وقوله تعالى **{من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة}**[5]

**ب- من السنة النبوية:**

هناك أحاديث عدة تشير إلى مدى أهمية الوقف منها ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم قال **(إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له ) .**

ويشرح ويفصل الصدقة الجارية، ما ورد في سُنن ابن ماجه قوله صلى الله عليه وسلم **( إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره، وولدا صالحا تركه، ومصحفا ورثه أو مسجدا بناه أو بيتا لابن سبيل بناه ، أو نهرا أجراه ، أو صدقة أخراجها من ماله في صحته وحياته ، يلحقه من بعد موته )**[6]

ويعتبر مسجد قباء أول وقف في الإسلام ثم يليه المسجد النبوي في المدينة المنورة, كما كان للصحابة والتابعين أوقاف ,أمثال عمر بن الخطاب, وعثمان بن عفان فقد قال

---

(2) سورة أل عمران الآية 92 1.

(1) هو زيد بن سهل بن الأسود النجاري قال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم "صوت أبي طلحة في الجيش خير فئة " أنظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، سيد حسن العقباني، دار التوفيقية مصر، ج3، ص 7

(2) بيرجاء: موضع قبل المسجد النبوي الشريف يعرف بقصر بني جديلة كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، انظر ابن حجر العسقلاني، هدى الباري في شرح صحيح البخاري، دار مصر، 2001م ج5 ، ص 91

(3) سورة البقرة، الآية 268

(4) سورة البقرة، الآية 245

(1) محفوظ بن صغير ، الوقف في الفقه الاسلامي والتشريع الجزائري "المفهوم والخصائص " الملتقى الوطني حول الوقف الاسلامي في الجزائر الواقع و الرهانات مديرية الشؤون الدنية و الأوقاف ، ولاية المسيلة بمدرج عبد المجيد علاهم جامعة المسيلة يومي 20-21- ماي 2013م الموافق 10 – 11 رجب 1434ه ، ص 20

(2) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الوصية ، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته ، حديث رقم 1631 ص 692

رسول الله" **من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة**[1]

## 2. أركان الوقف:

وهي الأسس التي يقوم عليها الوقف وهي:

**1.2 الواقف:** وهو المالك والحابس للعين ولابد أن تتوفر فيه أهلية التبرع وتتمثل في.

**أ- العقل:** فلا وقف لمن لا عقل له.

**ب- البلوغ**: فلا يصح وقف الصبي.

ج- **الرشد:** وهي مرحلة حُسن التصرف ونضج الأقوال والأفعال.

**2.2 الموقـوف عليه:** وهي الجهة المنتفعة من العين المحبوسة كالفقراء والمرافق العامة كالمساجد...

**3.2 الموقوف:** وهي العين المحبوسة أو المنفعة المصروفَة

**الصيغة:** يقصد بها لفظ الوقف، والتي تتم بألفاظ صريحة[2]

وبالتالي نقول إن نشأت الأوقاف في الجزائر يعود إلى فترة الفتح الإسلامي لبلاد المغرب العربي وبقائه في فترة الحكم العثماني ومازال إلى يومنا هذا.
وباعتبار الوقف يعود بالخير والنفع على واقفة، في الدنيا والآخرة فقد تسابق الجزائريون كغيرهم من المسلمين، يتوارثونه جيلا بعد جيل، ويقومون بهذه العملية بدء ببناء المساجد والزوايا والكتاتيب، وكذا الإنفاق على النشاط العلمي، وكذلك الجانب الاجتماعي كمساعدة الفقراء والمساكين وأبناء السبيل.

والملاحظ أن الأوقاف في العهد العثماني عرفت انتشاراً كبيرا وشملت الجنسيين الذكر والأنثى، وما ساهم أكثر هو التعايش المذهبي (المالكي ـ الحنفي) وسماحته في بعض الأمور، خاصة فيما يتعلق بالأوقاف وشروطها كما أنشئت حسب الشرع والقوانين الإسلامية مؤسسات خيـرية وأوقاف تهدف كما ذكرنا سابقا إلى تحسين أحوال المجتمع الجزائري كمساعدة الفقراء ...وغيرها

## 3. أنواع الوقف:

ينقسم إلى ثلاثة أنواع رئيسية

**أ- الوقف حسب الغرض:** وله ثلاثة أنواع.

(3) رابح كنتور، المرجع السابق ، ص 55- 57

**1 الوقف العام (الخيري):** هو ما رصده الواقف لوجه من وجوه البر، سواء أشخاص كالمساكين والفقراء.... أو من أجل مصالح عامة كالمساجد والمدارس والمستشفيات وتدعيم مؤسسة خيرية ذات المنفعة العامة.

**2 الوقف الخاص (الذري أو الأهلي):** وهو الحبس الذي يوقف على الفرد نفسه ثم أولاده وذي القربى، إلى حين وفاتهم كلهم، وإذا كان هذا وجه إلى جهة خيرية تخص جماعة المسلمين.

**3 الوقف المشترك:** وهو الذي حُبس على الذرية من جهة، وعلى جهات البر في وقف واحد، فكل جهة جزء.

**ب الوقف حسب التعيين:** ونجد:

**1 الوقف المعين:** وهو ما عين الواقف فيه الموقوف عليهم.

**2 الوقف غير المعين:** وهو الوقف على جهات معينة دون التحديد بدقة، مثلا على الفقراء أو علماء منطقة أو المدارس بصفة عامة.[1]

**ج- الوقف حسب التوقيت:** ونجد:

**1 الوقف المؤبد:** هو الوقف المؤبد الذي يخرج عن التداول للأبد ويشمل الأراضي وعقارات البناء، والمنقولات ويشترط الواقف تأبيدها.

**2 الوقف المؤقت:** إن التوقيت في الوقف بفتح أبواب الخير والصدقة الجارية لا تقبل التأبيد، ويخص الأملاك القابلة للزوال كالشجر والحيوانات .....

**د- انقسام الوقف باعتبار مَحله:**

محل الوقف هو المال الموجود، وقد يكون عقارًا أو منقولاً وينقسم إلى نوعين:

**1 الوقف العقاري:** والعقار هو كل ملك ثابت له أصل كالدار والضيعة.

**2 الوقف المنقول:** ويكون في شكل أموال يمكن نقلها دون أن تتحول ويندرج فيه وقف الملابس، الأسلحة، الكتب، المصاحف

## ثانيا: خصائص المؤسسات الوقفية

(1) رابح كنتور، أوقاف البليدة ووطن يسر، بين (1671 – 1900 م) من خلال وثائق المحاكم الشرعية ، كنوز الحكمة ص 51- 52

تتصف المؤسسات الوقفية بجملة من الخصائص والمميزات التي من أهمها نذكر ثلاث خصائص أساسية يتميز بها الوقف:

**1: التأبيد:** ويعني أن الوقف يكون مؤبدا منذ لحظة إنشائه، وأنه لا يمكن مصادرة أموال الوقف سواء من قبل الحكومة أو الأفراد.

**2: ا لنهائية (عدم القابلية للإلغاء ) :** وهي أهم ميزة للوقف حيث اتفق الفقهاء انه لا يمكن للواقف إلغاء الوقف, أو التراجع عنه، حيث يكون الوقف نهائيا بمجرد تصريح الواقف بالملكية على أنها وقف .

**3: عدم القابلية للتحويل:** هذه الخاصية تعني انه بمجرد إنشاء الوقف فإن ملكيته تتحول إلى الله تعالى وأنه لا يحق للواقف التصرف فيه بالبيع أو الوَهْب أو التوريث[1]

إن هذه الخصائص الثلاثة للوقف تتضمن حماية و استمرارية الوقف من جهة ، و استمرارية منافع الوقف الموجهة لدعم القطاع الخيري و التكافلي من جهة أخرى، كذلك تضْمن استمرارية الأجر والثواب من الله تعالى للواقف .

ومن بين خصائص المؤسسات الوقفية نجد أيضا:

الهدف الأساسي من المؤسسات الوقفية تقديم خدمات ومنافع خيرية ، ولا تهدف من أداء أنشطتها المختلفة لتحقيق الربح ، ولكن لتحقيق التنمية الإيمانية و العلمية والاجتماعية والصحية والاقتصادية الخيرية ، وإن كانت عند استثمارها للأموال وتوظيفها تسعى لتحقيق أكبر عائد و مدخول ممكن ليساعدها في تحقيق أهدافها.

تكون ملكية المؤسسات الوقفية لكيان اجتماعي تحت إشراف رسمي حكومي أي ذات شخصية اعتبارية مملوكة للوقف وخارجة عن ملكية واقفها أي مانحها.

تلتـزم المؤسسات الوقفية في كافة أنشطتها المختلفة، بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وبالفتاوى والـقرارات والقوانين، الـتوصيات الصادرة عـن الجهات المختصة بالفـتوى، مجـامع الفـقه الإسلامية[2]

تسير المؤسسة الوقفية من قبل مجموعة من الأفـراد ذوي الخبرة ولهم دراية كافية بالاختصاص سواء كان ذلك تطوعا أو بأجـر حسب النظم والقوانين الحاكمة لذلك.

تُنجز وتُدير أنشطة المؤسسات الوقفية مجموعة من العاملين بأجر وطبقا للأعراف المعمول بها ـ تقوم المؤسسات الوقفية بمجموعة من الأنشطة وأداءات أهمها:

(1) عبد القادر بن عزوز ، فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري) , رسالة جامعية لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإسلامية ، جامعة الجزائر، 2003 -2004 م ، ص61

(1) وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، دليل الحوكمة المؤسسية للمؤسسات الوقفية الخيرية الخاصة، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، عمان، 2019 م ص 20 -21 .

- التحفيز والتشجيع على وقف الأموال.
- إدارة الأموال الوقفية
- توزيع المنافع والخدمات من الأموال الوقفية بالإضافة إلى الأنشطة الخدماتية المختلفة.

إن أموال المؤسسات الوقفية و مداخليها تكتسب صفة الاستمرارية باعتبارها وقفا لأن الوقف يتميز بالـديمومة والاستمرارية العامة، لا يجوز مصادرة أو حجز أموالها، إلا بناءا على حكم قضائي بهدف الوفاء بالتزاماتها[1]

المشروعية ويقصد بذلك أنها تنضبط في كافة أنشطتها المختلفة بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وبالفتاوى والقرارات والتوصيات الصادرة من مجامع الفقه الإسلامية

إذن للمؤسسات الوقفية خصائص عدة مختلفة ذات طابع اجتماعي اقتصادي تنموي تمس كل مجالات الحياة.

## ثالثا: دور المؤسسات الوقفية

تقوم المؤسسات الوقفية بجملة من الأدوار والخدمات شملت العديد من المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية، حيث عملت هذه المؤسسات على تنظيم الأوقاف، وتسديدها وتقديمها لمستحقيها لينتفعوا بها، وبتنوع هذه المؤسسات ومرونتها وسلاسة أعطت الحرية للواقفين أي هدف يريدونه في وقف ممتلكاتهم ابتغاء مرضاة لله، ويبرز هذا الدور في النقاط التالية:

**1-** الهدف المرجو من المؤسسات الوقفية أن تكون صدقة تطوعية يتقرب بها إلى الله تعالى ويرجو استمرارية الأجر والثواب وتكفير الذنوب، لأن أجر الوقف لا ينقطع مصدقا لقوله تعالى (" **وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خير وأعظم أجر** ")، فبهذا تكون المؤسسات الوقفية أداة للتقرب من الله وكسب الثواب والأجر[2]

**2-** يعمل الوقف على تضامن المجتمع وترابطه، وتوزيع ثرواته على الفقراء والمحتاجين من الأرامل والعجزة والمحرومين، ويعتبر الوقف حلقة من حلقات التكافل الاجتماعي لأنه يتميز بالإنفاق والعطاء المستمر. و لأن عينه لا تستهلك وهذا بدوره يضمن في ظل الظروف الطبيعية، دوام تقديم الحاجات الضرورية للمجتمع، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم استنبط الوقف لمصالح لا توجد في سائر الصدقات، فالإنسان ربما يصرف في سبيل الله مالا كثيرا، ثم يفنى فيحتاج االفقراء تارة، ويجئ أقوام آخرون

(2) رفيقة وارد، دور المؤسسات الوقفية في تحسين التنمية المحلية، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس، المجلد 4، العدد 2 2018 م، ص 195 .

(1) أحمد إبراهيم ملاوي ، دور الفقه في التنمية المستدامة ، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية ، 2009 م ، ص 10

من الفقراء فيبقون محرومين، فلا أنفع للعامة من أن يكون شيء وقفا للفقراء وابن السبيل يصرف عليهم منافعه ويبقى أصله[1]

**3-** يعد الوقف من المواد الاختبارية التي تمس الجانب الخيري في الفرد ونوع من أنواع التضامن الاجتماعي، لأن فوائده تعمل عل تحقيق وتوزيع الموارد الذي تلتزم به المجتمعات نحو أفرادها، كما يشجع في النفس الإنسانية حب العطاء، كما أن جعل هذه المرحلة اختيارية يتوافق مع ضجر النفس الإنسانية من الإلزام حتى ولو كان في الخير[2]

**4-** ويكمن دور الأوقاف في انتشار التعليم في المدن والأرياف فكان معظم الجزائريون يحسنون القراءة والكتابة والحساب ، وهذا م لفت انتباه الفرنسيون لدى احتلالهم الجزائر كما أكد الرحالة الألماني فيلهلم شيمر الذي زار الجزائر بعد عشرة أشهر على احتلالها حيث قال في كتابه تحت عنوان رحلة فيلهلم شيمر إلى الجزائر سنتي 1831-1832 م مايلي " لقد بحثت قصدا عن عربي واحد في الجزائر يجهل القراءة والكتابة غير أني لم أعثر عليه في حين وجدت ذلك في بلدان جنوب أوروبا فقلما يصادف المرء هناك من يستطيع القراءة من بين أفراد الشعب ..." فقد كان التعليم في العهد العثماني شبه مستقل عن الدولة ويخضع لمراقبة وتوجيهات نظار الأحباس لكون نفقاته تدفع من ربح الأوقاف ، والمواد المُدرسة في المرحلة الأولى للصغار هي القرآن والقراءة والكتابة وبانتقالهم للمعهد يدرسون العلوم الدينية واللغة العربية, والمنطق والميتافيزيقا والحساب وعلم الفلك ,وعلم الجداول لتحديد مواقيت الصلاة , ثم الطب والرسم لزخرفة المخطوطات , ويتحصل الطلبة على الإجازات يقال عليها ,اليوم الشهادات الجامعية , ثم لهم الاختيار بين مباشرة التعليم أو المغادرة بمفردهم إلى القاهرة أو المشرق العربي لمواصلة دراساتهم. وكان يوجد في الجزائر أواخر العهد العثماني حوالي مائة (100) مدرسة[3]، ويطلق على تلك الأموال حاليا المنح الدراسية التي تقدمها الدولة للطلبة النجباء والمتفوقين.

**5-** تحسين أوضاع الفقراء وتخفيف مصائبهم بتكفل وكلاء الأوقاف بتقديم مبالغ مالية للفقراء والمحتاجين، في شكل صدقات وإعانات ومساعدات، تقدم في أيام محددة ومواسم معينة مثل، صدقة بيت المال التي توزع على مائتي (200) فقير كل يوم خميس، وإعانة أوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي والتي يحضى بها زوار الضريح

(2)عبد المنعم القاسم الحسني , زاوية الهامل مسيرة قرن من العطاء والجهاد, (1862 -1962م ) ، دار الخليل للنشر، الجزائر 2013 م، ص 352

(1) نجاة يحياوي ، دور الأوقاف في التنمية الاجتماعية في المجتمع الجزائري ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علم الاجتماع , تخصص تنمية , غير منشورة ، إشراف الأستاذ نور الدين زمام ، قسم علم الاجتماع , كلية العلوم إنسانية والاجتماعية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2011-- 2012 م ص 139

(1)عمار عمورة ــ نبيل دادة ، الجزائر بوابة التاريخ ، دار المعرفة الجزائر ، 2009 م ، ص 230 -231

من الفقراء وأبناء السبيل والتزام وكيل الأوقاف بقسنطينة بتقديم نصيب من الزلابية لموظفي المساجد والطلبة في منتصف شهر رمضان بعد اقتطاع ثلاثة مائة (300) فرنك من مدخول الأوقاف التي يشرف عليها لهذا الهدف[1].

**6-** تضامن أفراد معينة كالأشراف وأهل الأندلس[2]، و لقد كانت فئة الأندلسيين في بداية هجرتها للجزائر بحاجة للاستقرار والاهتمام والتفاف المجتمع الجزائري حولهم وتقديم يد المساعدة بمختلف أنواعها إلى حين تحسن أحوالهم ، ووجدت المساعدة من قبل جميع الفئات ، وبعد ذلك أصبحت لهم أموال و أملاك كثيرة وقاموا بالعديد من الوقفيات.

**7-** الحد من المظالم والأحكام التعسفية للحكام ، حيث كان الوقف يوفر وسيلة فعالة للمحافظة على الثروات و الأملاك والأراضي الموقوفة , لأنها لا تباع ولا تشترى ، ولا يمكن حيازتها بتصرف أو استحواذ أو مصادرة وبالتالي لم يعد باستطاعة الحكام و ذوي النفوذ مد أيديهم إلى الأملاك المحْبسة، فرغم الظروف الصعبة التي عرفتها الجزائر- أواخر العهد العثماني و التي أدت بالكثير من الحكام إلى إصدار قرارات العزل والمصادرة والتغريم , فإن معظم الأوقاف ظلت في مأمن من تعسفهم وتجاوزاتهم نظرا للأحكام الشرعية الواضحة في شأنها و التي لم يجرؤ احد على انتهاكها أوتعديلها أو التحايل عليها[3].

**8-** الإنفاق على المدرسيين و رجال العلم، والطلبة من مردود الأوقاف و المداخيل التي توفرها و قد تمكن حكام الجزائر العثمانية من تسيير بعض الؤسسات التعليمية والخدمات الثقافية التي لم ترى الدولة ضرورة لرعايتها ولا خزينة الدولة العامة، تهتم بالإنفاق عليها مثل منح الطلاب و رواتب المدرسيين والقائمين على شؤون العبادة بالمدارس, و الزوايا والمساجد و الأضرحة مثل الخطيب والإمام و المؤذن .

**9-** العمل على تماسك الأسرة الجزائرية و حفظ حقوق الورثة ,وذلك لكون أحكام الوقف الأهلي تُقــر لصاحب الحبس أن ينتفع هو ومن بعده , بالحبس حسب الوصية التي يسجلها في وثيقة الوقف ، فلا يُصرف الحبْس على الغاية التي وُقفَ من اجلها إلا بعد انقراض العقب وانتفاء الورثة , وهذا ساهم في تماسك الأسرة وحال دون اقتسام الأملاك أو بيعها أو رهنيها من طرف الورثة[4] كما ساهم قطاع الوقف الأهــلي الذري في زيادة عوامل الاستقــرار والترابط الأسري وتثبيت أسس التكافل بين أفرادها

---

(2) ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الوقف والجباية , ط 1 , دار الغرب الإسلامي ،بيروت 2000 م ص247

(3) سعد الله أبو القاسم ، المرجع السابق ، تاريخ الجزائر الثقافي ، ج 3 ، ص 231

(1) ناصر الدين سعيدوني ، المرجع السابق ، دراسات تاريخية في الوقف والجباية ، ص 247

(2) ناصر الدين سعيدوني ، المرجع نفسه ، ص 248

فحافظ على عوامل وحدتها من التفكيك واعتبارها الخلية النشطة في التكوين الاجتماعي للأمة العربية الإسلامية[1].

10- تمكين القصر والعجزة من استغلال مصادر رزقهم وذلك لكون الحبس الأهلي يسمح لصاحبه بكرائه مقابل مبلغ مالي محدد يقره المجلس العلمي بعد وضعه في المزاد العلني مما ساعد الكثير من الأفراد من المحافظة على مصادر دخل ثابتة ومضمونة , خاصة النساء الأرامل والمطلقات والفتيات غير الراشدات والمعوقين ولهذا السبب كثر النساء اللاتي كن يحبس أملاكهن وقفا على الجامع الأعظم بالجزائر ، كما سمحت طريقة استغلال الحبس الأهلي استغلالا غير مباشر لبعض الفئات من الموظفين المشتغلين بمهام لا تسمح لهم بالتفرغ لاستغلال أملاكهم كمنخرطين في الجيش والمتوليين لوظائف خاصة من الانتفاع من ملكياتهم , وهذا ما يؤكد وجود أسماء العديد من الجند والموظفين في وثائق الحبس الأهلي .

11 - ترميم وإنشاء الثكنات والحصون المختلفة ، كان لعائدات الأوقاف الفضل في بناء العديد من الحصون والثكنات والأبراج والأسوار, قصد الدفاع عن البلاد من الهجمات الأوروبية البحرية, وغارات القبائل داخل البلاد ,ويتركز أغلبها في مدينة الجزائر وضواحيها وفي وسط المدينة كانت الثكنات السبع تنال نصيبا وافرا من عائدات الأوقاف تـنفقه على رعاية الجند وصيانة المرافق ,واالمناطق الأخرى كانت الحصون المختلفة تنتفع بما يخصص لها من أوقاف مثل حصن نافورة (باب عزون) , مولاي الحسن (حصن الإمبراطور) وبرج الزريبة (البرج الجديد) وحصن تقليلات (حصن الانكليز) وبرج الفنار (حصن المرسى) وبرج قامة الفول[2]

12-- رعاية وصيانة المرافق العامة حيث ساهمت الأوقاف بفضل عائداتها من المحافظة على المرافق العامة مثل العيون، السواقي والآبار والطرق والمسالك التي خصصت لها أوقاف عديدة، وهذا وفر خدمات أساسية للسكان ووفر ضروريات الحياة ولم تكن إدارة البايلك تهتم بها ولا الحكام يصرون على توفيرها فمثلا مدينة قسنطينة كان وكيل أوقاف العيون يصرف حوالي خسمئة (500) فرنك لنقل الماء إلى الأحواض السبعة المنتشرة وسط المدينة.

13 - الوقف منبع التوازن والاستقرار الاجتماعي حيث شكل لفترة طويلة مصدرا لقوة المجتمع, وعاملا من عوامل استقراره وتوازنه"، وذلك لما يوفره من مرافق ومؤسسات وأنشطة ومشاريع ,تظهر بطريقة تلقائية وتتمتع بالتمويل الذاتي والاستقلال الإداري والتنوع الوظيفي لهذه المرافق والأنشطة تم من خلالها تقديم مجموعة من الخدمات والمنافع العامة والخاصة , ومجالات حيوية عدة تشمل العبادة والثقافة , والتعليم والصحة والفنون والهياكل القاعدية, ولقد تجاوزت هذه المجالات لتمتد إلى تفاصيل الحياة الاجتماعية، والعناية بالفئات الخاصة كالأيتام والمسنين

(3) محمود عبد الرزاق، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ، ط1، الدار الجامعية ،الإسكندرية , مصر, 2013م ، ص 128

(1) ناصر الدين سعيدوني، المرجع السابق، دراسات تاريخية في الوقف والجباية ، ص 248 -249

والمقعدين والأسرى , والسجناء والقاصرين كالمعاقين والمتسولين وهذا ما جعل نظام الوقف عامل توازن وتماسك في المجتمع في فترات عدم الاستقرار حيث لعبت مؤسسات الأوقاف دورا كبيرا في فترات الصراع واللاستقرار , ووفرت حماية واستقرار كبيرين لمؤسسات الخدمة الاجتماعية[1].

وخلاصة القول إن الإدارة الوقفية حرصت على تحقيق مقاصد الواقفين في الحفاظ وتسيير الأملاك الوقفية على مستحقيها، لاستمرارية العطاء الوقفي للمؤسسات الوقفية، وكان المجلس العلمي بمثابة الجهة القضائية للوقف يعالج العديد من القضايا حول الوقف ويحميه من الضياع والأيادي الطامعة، بالإضافة إلى الوكلاء والناظر الذي تتمثل صلاحياته في تقديم دفتر يحتوي على طريقة تسيير تلك الأوقاف كما لا يملك أي صلاحية في التصرف فيه وفق مصالحه الخاصة.

ومع تعدد المؤسسات الوقفية اختلفت طريقة إدارتها كالتسيير الجماعي مثل مؤسسة سبل الخيرات، وقد قدمت هذه الأوقاف العديد من الخدمات للمجتمع ولعبت دورا كبيرا ومتنوعا.

(1) نجاة يحياوي، المرجع السابق ، ص 150 .

# الفصل الثاني:
# المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني

**أولا : المؤسسات الوقفية العامة**

1. **مؤسسة الحرمين الشريفين**
2. **مؤسسة سبل الخيرات**
3. **أوقاف مؤسسة الجامع الأعظم**

**ثانيا : المؤسسات الوقفية الخاصة**

1. **مؤسسة أوقاف بيت المال**
2. **مؤسسة أوقاف أهل الأندلس**
3. **مؤسسة أوقاف الأولياء الصالحين**
4. **مؤسسة أوقاف الجند والثكنات**
5. **أوقاف المرافق العامة**

امتازت الجزائر في العهد العثماني بكثرة أوقافها وحبوسها ، وحبها للأعمال الخيرية والتي تعد من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية ، مما أدى إلى ظهور العديد من المؤسسات الوقفية.

## أولا: المؤسسات الوقفية العامة:

### 1. مؤسسة الحرمين الشريفين:

#### 1.1 ماهيتها:

تعتبر من أقدم المؤسسات الوقفية آنذاك ، فهي تعود إلى ما قبل العهد العثماني، أنشأت من أجل تحبيس الجزائريين الكثير من ممتلكاتهم داخل مدينة الجزائر وخارجها[1] ، حيث تقوم هذه المؤسسة بإرسال حصة من مداخيلها إلى فقراء الحرمين الشريفين باعتبارها أرض المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ، فهي تعتبر رمز من رموز الأمة الإسلامية ، وقد حرص الحكام العثمانيون منذ نشأة دولتهم على حبهم وتقديرهم للحرمين الشريفين ، كما حرص السلاطين العثمانيون على التواصل مع أمراء مكة المكرمة وذلك بتقديم الهدايا النقدية إليهم وإلى أهالي الحرمين والقائمين بها[2] .

فالدولة العثمانية كانت تعتمد على المساعدات الخيرية في إقامة، المنشآت الاجتماعية والعلمية مثل المدارس والخانات والأسبلة وعيون الماء، فقد قام السلاطين بعدة أوقاف .

لتوزيع الطعام على سكان الحرمين الشريفين ، ولقد كانت توزع من طرف السلطة للمستحقين من هذه الأوقاف ، ولقد اهتم المسلمين عامة والخلفاء والأمراء والأغنياء بأوقاف الحرمين الشريفين لما حققته جميع مؤسساتها الخيرية من مكانة عالية في مختلف الميادين[3]

ولقد ذكر المؤرخ Deveux الذي عمل لسنوات طويلة في الوثائق الجزائرية أن مؤسسة الحرمين قد قامت بالاستلاء على ثلاثة أرباع الأملاك الموقوفة في الجزائر التابعة لدار السلطان مثل: البليدة القلعة وشرشال إضافة إلى بعض المدن الجزائرية الأخرى كقسنطينة وهران وعنابة وبسكرة وتلمسان وغيرها[4]، وكانت أهم أوقافها الحوانيت والأراضي الزراعية مثل: بيوت، وبساتين، ... وغيرها[5]، ومن خلال الوثائق والدفاتر فقد بلغت مداخيل أوقاف أملاك الحرمين الشريفين 1558 ملكية بمدخول سنوي قدر

---

[1] عائشة غطاس، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م ،الجزائر، 2007، ص 242.

[2] وافية نفطي، الوقف في مدينة الجزائر من أواخر القرن 18م إلى منتصف القرن 19م، أطروحة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باتنة،2016- 2017، ص34 .

[3] عبد الرحمن بن إبراهيم أبو سليمان،" الوقف مفهومه ومقصده "، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية ص 684 .

[4] عائشة غطاس ، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها ، مرجع سابق، ص 243

[5] عائشة غطاس ، " حول الوثائق المتعلقة بأوقاف الحرمين بمدينة الجزائر، أعمال ندوة الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18م و19م "، جامعة الجزائر 29-30 ماي 2001 ، ص 63 .

ب43222,70 فرنكا من بينها 57 بستانا مردودها يقدر ب 1257,45 فرنكا و62 ضيعة عائدها السنوي 1830,45 فرنكا بالإضافة إلى ستة مطاحن خارج البلاد كانت توفر مدخولا قدره 97,50 فرنكا[1]

وفي سنة 1669م، سجلت العقارات الموقوفة داخل وخارج مدينة الجزائر والتي تمثلت في المخازن والأفران والأملاك الريفية، والأراضي الزراعية، وكان المجموع 200 ملكية[2].

وهنا ندرج أملاك وأوقاف الحرمين الشريفين ونبرزها في الجدول الاتي:

## جدول الأوقاف الحرمين الشريفين 1080ه/1669 ([3])

| نوع العقار | عدد الأملاك |
|---|---|
| الدور(31) وأجزاء الدور (21) | 52 |
| البيوت | 05 |
| الغرف | 04 |
| الأعلية | 23 |
| المخازن | 5 وثلث مخزن ونصف مخزن |
| الكوش | 06 |
| الحوانيت | 67 |
| الأفران | 04 |
| البحاير | 04 |
| الأجنة | 02 |
| البلاد | 01 |
| فندق | ثلث فندق خارج باب عزون |
| غرف بفندق المحتسب بكجاوة | 05 |
| غرف بفندق بكجاوة | 14 |
| أنصاف البيوت والغرف بفندق بالدواميس نصفها وقف على الجامع الأعظم | 05 |

[1] ناصر الدين سعيدوني ، دراسات في الملكية العقارية ،( الفترة الحديثة) ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ،2001 ص 84- 85 .

[2] مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري (956ه– 1246/ 1549-1830) ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ، دبي: الإمارات ، 2000م ، ص 199 .

[3] وافية نفطي، المرجع السابق ، ص 59 .

ولقد كانت مؤسسة الحرمين الشريفين بمدينة الجزائر تشرف على معظم الأوقاف العائدة لها، فقد كان النظار أو الوكلاء بمختلف أنحاء البلاد ملزمين بتقديم الحسابات والعائدات إلى الإدارة المركزية على مستوى مدينة الجزائر[1] .

## 2.1 الهيكل التنظيمي لمؤسسة الحرمين الشريفين:

المؤسسات الوقفية عبارة عن أجهزة إدارية قائمة بذاتها ولكل مؤسسة لها هيكلها التنظيمي الخاص بها وكل مؤسسة مستقلة عن الأخرى، ولقد كانت هذه المؤسسات منظمة نتيجة تطور وتزايد الأوقاف المخصصة لها، وكانت تقوم تحت إدارة عدد كبير من الموظفين تحت إشراف العنصران التركي والأندلسي، فمن الذين تولوا الإشراف عليها عام 1653م نذكر محمد أغا ابن حسن التركي وعلي أغا ابن محمود والتاجران الحاج علي كلاطو بن موسى الأندلسي والحاج محمد بن فاتح الأندلسي[2]

ويتمثل هذا التنظيم في :

- **الشيخ الناظر:** وهو القائد الرئيسي أو المتولي أو وكيل الحرمين بمدينة الجزائر، ويقوم بالرد على مختلف الوثائق ، يختاره الديوان من بين كبار الموظفين الأتراك الذين يتميزون بالسلوك الحسن، وسيرته الطيبة، وولائه للسلطة ، ويعينه الباشا بموافقة الديوان .
- **وكلاء الحرمين:** يعينهم الشيخ الناظر ويقوم باختيارهم الديوان، ويتم اختيارهم ، من بين أغوات الأتراك وأعيان الاندلس[3].
- **بيت المالجي :** فهو من كبار الموظفين الذي يختارهم الديوان، والقائم عن أملاك الدولة ويعينهم الداي، فهو المسؤول عن تحصيل حقوق الخزينة العامة من تركات المسلمين التي ليس لها وارث أو تلك التي منحت الشريعة الإسلامية جزءا منها للدولة وهذا باعتباره ممثل الديوان و منتدب الداي في الحرمين الشريفين، فهو يشارك رحلتهم إلى الحجاز ويحمل بهذه المناسبة هدية لمؤسسة الحرمين الشريفين المسمات (الصرة)
- **قاضي الحرمين:** يعمل تحت مسؤولية المفتي، ويقوم تعيينه من طرف الجهات القضائية ويحضر جميع القضايا المتعلقة بالأملاك الوقفية ويقوم بالمصادقة على عقود الوقف.
- **العدول:** هم أعوان القاضي المنتدبون من طرف وكلاء الحرمين الشريفين ، ويقوم الشيخ الناظر بتعيين اثنين منهم حتى تكون هناك مصداقية وذات طابع شرعي الخاص بعملية الوقف[4] .

---

[1] عائشة غطاس ، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها ، مرجع سابق ، ص 247-248

[2] عائشة غطاس، " حول الوثائق المتعلقة بأوقاف الحرمين الشريفين " ، مرجع سابق، ص 107-108 .

[3] ناصر الدين سعيدوني ، دراسات في الملكية العقارية ، مرجع سابق ، ص 159 .

[4] ناصر الدين سعيدوني ، الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني في القرنين 18-19 ، دار البصائر، الجزائر 2013 ص 162 163 .

- **الباش شاوش :** يعتبر المشرف على حراسة البنايات و أعمال الصيانة المتعلقة بأوقاف الحرمين الشريفين المختلفة وبعض الأعمال اليومية في أماكن العبادة ومختلف المكاتب.
- **الصبايحي:** هو أمين الصندوق، يقوم بالإشراف والمراقبة على العمليات المالية للأملاك الوقفية ويقوم بالمحافظة عليها بدفاتر المؤسسة[1].

### 3.1 دورها:

لقد عمل الحكام العثمانيون على توسيع نشاطهم الفكري والديني والثقافي، وتخصيص ميزانيات للمؤسسات الثقافية والدينية، ولقد كان لمؤسسة الحرمين الشريفين دورا مهما في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتى الإدارية[2].

كما كانت تقوم بإعطاء المساعدات لأهالي الحرمين الشريفين المقيمين بالجزائر وإرسالها للأماكن المقدسة،، وتقوم بإرسال حصة من المداخيل إلى فقراء الحرمين مطلع كل سنتين عن طريق مبعوث شريف مكة أو بواسطة أمير ركب الحجيج[3].

ولقد قال القنصل الفرنسي فالييز Vallier من خلال تقريره حول الجزائر في عام 1781م حيث قال : " أن أوقاف مكة والمدينة بمدينة الجزائر ذات قيمة كبيرة فهي تملك جل مساكن مدينة الجزائر وأغلب البساتين المجاورة لها وليس بعيدا أن يأتي اليوم الذي تصبح فيه كل أملاك سكان الجزائر تابعة لهذا النوع من الأوقاف"[4] .

كانت مؤسسة الحرمين الشريفين تقوم بإعطاء الصدقات للفقراء بمدينة الجزائر، وخصصت جزء من عائداتها على الأرقاء المسلمين الذين يقعون في الأسر وكانت تقوم بتقديم قروضا عن طريق الرهن لتقديم يد المساعدة للمحتاجين ، ويوضع الرهن في دكان الحرمين الشريفين إلى جانب الأمانات ، والجدير بالذكر أنها لا تمنح قروضا ذات فائدة من الأموال العائدة من أوقاف الحرمين الشريفين ، فقد وُجد في بعض السجلات من يتعامل بتقسيم الربح مناصفة[5] .

## 2. مؤسسة سبل الخيرات:

### 1.2 ماهيتها:

---

[1] ناصر الدين سعيدوني ، مرجع نفسه ، 164 -165 .
[2] عائشة غطاس، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها ، مرجع سابق ، ص242.
[3] ناصر الدين سعيدوني ، دراسات في الملكية العقارية ، مرجع سابق ، ص 84.
[4] وافية نفطي ، مرجع سابق ، ص 57.
[5] عائشة غطاس ، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها ، مرجع سابق ، ص 251.

هي عبارة عن مؤسسة شبه رسمية، حيث كانت تقوم بالإشراف على جميع الأوقاف المتعلقة بخدمة المذهب الحنفي من زوايا ومدارس ومساجد وموظفين وفقراء[1]

أنشأت مؤسسة سبل الخيرات لصالح الفقراء والمحتاجين والطلبة والعجزة وهي ذات طابع خيري، أسسها شعبان خوجة سنة 999ه/1590م، اتجه نشاطها إلى المشاريع الخيرية العامة كإصلاح الطرقات، ومد قنوات الري، وإعانة المنكوبين وذوي العاهات، وتشييد المساجد والمعاهد العلمية، وشراء الكتب ووقفها على طلبة العلم وأهله، وكانت مكلفة بإدارة وصيانة أملاك ثمانية مساجد حنفية[2]

وأما أملاكها فقد كانت تقدر بثلاثة أرباع الأوقاف العامة ، وقد تم إحصاء 92 حانوتا يعود لمؤسسة سبل الخيرات، ومحاصيلها السنوية الإجمالية قدرت بنحو 4455 ريالآ إضافة إلى ذلك كان لمؤسسة سبل الخيرات أربع مخازن ملحقة بالفنادق غلتها السنوية 156ريال وحمامين غلتهما السنوية 165 ريال[3].

**2.2 الجهاز الإداري لمؤسسة سبل الخيرات:**

إدارة منظمة تضم أحد عشر عضوا بينهم ثمانية مستشارين منتخبين

- **المفتي والقاضيان الحنفيان:** هماعضوان أساسيان في المجلس العلمي يمثلان الهيئة التشريعية فيه، وبقوم بدراسة مختلف القضايا المطروحة كل يوم خميس في الجامع الأعظم.
- **الوكيل:** وهو عنصر مهم في المؤسسة يعينه الداي، فهو بمثابة الناظر أو الهيئة التنفيذية، وهو مسؤول أمام المفتي والقاضي الحنفيين[4] .

وكان يعمل على التصرف في مداخيل الأوقاف لدفع أجور المستخدمين وصيانة أوقاف المؤسسة والتكفل بالصدقات وغيرها، ويقدم الوكيل تقريرا عاما إلى المجلس العلمي عن كل المهام التي قام بها، ويساعده كل من:

- **الخوجة:** وهو الكاتب.
- **الصايجي:** ومهمته ضبط الحسابات وحفظ الأوراق.
- **كاتب:** ينظم العقود.

---

[4] سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي، مرجع سابق، ص 244.

[2] فارس مسدور وأ. كمال منصوري، التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف –التاريخ والحاضر والمستقبل-، مجلة أوقاف ص5.

[3] عقيل نمير، حول اوقاف مدينة الجزائر في القرن الثامن عشر: اوقاف مؤسسة سبل الخيرات من خلال المساجد الحنفية اعمال ندوة الوقف في الجزائر القرن18-19م، مجلة دراسات انسانية، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية جامعة الجزائر 2001- 2002، ص 122.

[4] عائشة غطاس ، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها ، مرجع سابق ، ص259 .

❖ **شاوش:** مسؤول إنشاء بنايات المؤسسة لتوفير الجو الملائم للطلاب لقراءة القرأن بجانب هذه المؤسسة.

وهناك مجموعة من موظفي الجوامع الحنفية التابعة لسبل الخيرات، ويختلف عددهم حسب أهمية الجامع:

❖ **الخطيب:** مكلف بخطبة يوم الجمعة.
❖ **المؤذن:** مهمته الأذان وعلى رأسهم باش مؤذن.
❖ **الحزابون:** مهمتهم قراءة القرآن ويأتي على رأسهم باش مؤذن.
❖ **الدوال:** الذي يحمل عصا الخطيب.
❖ **القائمون على شؤون النظافة والإنارة :** وهم أربعة الشاعل والفراش والكناس والغسال[1].
❖ **الطلبة:** كان عددهم ثمانية مهمتهم قراءة القرآن، وقراءة كتب دينية في أوقات معينة.

**المساجد التابعة لمؤسسة سبل الخيرات:**

تقوم بالإشراف على إدارة ثمانية مساجد والإنفاق عليها وهي:

❖ **الجامع الجديد الحنفي:** بني سنة 1660م على أنقاض مدرسة أبو عنان المريني ومهندسه كان أسيرا مسيحي وقدرت مساحته ب 1.371 متر مربع ويصل ارتفاعه إلى ثلاثين مترا، ومحرابه مزخرف بخزف ثمين ومنبره رخامي وسقفه خشبي، وكان له أهمية كبيرة من طرف الطبقة الحاكمة التركية في الجزائر[2].

وقدرت أوقاف هذا المسجد عقود الحوانيت باسم هذا الجامع وهي أربعة ديار وأجزاء دار وغرفة وعلويات وبيت وإسطبل للخيل وفندق واحد وإثنين قهوة وجنة[3] .

❖ **جامع صفر:** من المساجد الحنفية العتيقة، وهو يقع في القسم العلوي، بني من طرف القايد عبد الله صفر (العلج) معتوق خير الدين بربروس وذلك سنة 1534م.

بلغ عدد أوقافه: 8 حانوت و3 جزء من حانوت ودار واحدة و2 جزء من دار وثلاث علية و2 بيت و2 بلاد 2 مخزن وكوشة واحدة و3 جنات[4].

❖ **جامع شعبان باشا:** وقد بناه الوالي الحاج شعبان باشا في باب الجزيرة سنة 1693-1694م، وهو لأداء صلاة الجمعة، أما موظفي هذا الجامع فهم مؤذن وإمام وحزاب وأشخاص مكلفين بتنظيف وإضاءة الجامع.

---

[1] عائشة غطاس ، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها ، مرجع سابق ، ص259-260.
[2] وافية نفطي ، مرجع سابق ، ص317.
[3] عقيل نمير، " أوقاف المساجد التابعة لمؤسسة سبل الخيرات" ، مرجع سابق ، ص 264.
[4] عقيل نمير ،" المؤسسات الوقفية الجزائرية في العصر العثماني ودورها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية أوقاف المساجد التابعة لمؤسسة سبل الخيرات نموذجا " ، مجلة دراسات تاريخية، العدد 15-16، جامعة دمشق، 2011 ص 97.

أما أوقافه فقد بلغت عشر وقفيات وهي: 3حانوت و1 جزء من حانوت و2 مخزن و2 دار و1 جزء من دار وعلوي[1] .

❖ **جامع كجاوة (كتشاوة):** وهو من أشهر مساجد العاصمة وهو يقع في الساحة المسماة ساحة بن باديس، بني في العهد العثماني سنة 1021ه/1612م، وقد أعيد بناءه من طرف حسن باشا في سنة 1209ه/1795م[2].

وكان عبارة عن قبة واسعة أمام المئذنة ذات الطراز المغربي، ولقد بلغت أوقافه داخل مدينة الجزائر 24 ملكية عقارية وهي 24 جلسة و4 حانوت و1 عناء وحمام و2 زندانة و6 دار و2 علوي وقهوة واحدة[3] .

❖ **جامع حسين داي أو ميزوموروطو:** يقع بطريق باب عزون به مئذنة وقبة كبيرة بني حوالي سنة 1097ه/1686م من طرف الحاج حسين باشا أحد الأعلاج الإيطاليين الملقب بموزوموروطو، ويضم الجامع نافورات مائية ومراحيض وحجرة يذهب إليها الفقراء للاغتسال بالماء وبجانبها مدرسة لتعليم المذهب الحنفي[4] .

ولقد بلغ عدد أوقافه في مدينة الجزائر 14 وقف وهي كالتالي 1 حانوت 5 ديار و2 جزء من دار ،1كوشة 1 حمام، 2 مخزن.

❖ **جامع السيدة:** وهو من أشهر المساجد منذ القرن السادس عشر للميلادي، بني سنة (920ه/1564)، حيث كان يقع في باب البحرية، وهو ذا تحفة معمارية وامتلاكه لأعمدة من الرخام تعلوها أقواس منقوشة ومنحوتة على شكل كرمة من العنب[5] .

❖ **جامع دار القاضي**: بني هذا المسجد سنة 1209ه/1795م، بموجب عقد حانوت وهب لمؤسس الجامع، حيث يقع على طريق باب الواد بالقرب من محكمة القاضي المالكي ولقد بناه أغا الصبايحية مصطفى بن مصطفى[6]

---

[1] عقيل نمير، " أوقاف المساجد التابعة لمؤسسة سبل الخيرات"، مرجع سابق، ص 265.
[2] سيد احمد باياتي ، سلسلة الفن والثقافة وزارة الإعلام، الجزائر، 1974م ، ص79.
[3] عقيل نمير، أوقاف مساجد التابعة لمؤسسة سبل الخيرات، مرجع سابق، ص 266.
[4] وافية نفطي، مرجع سابق ، ص 427
[5] عبد القادر نور الدين ، صفحات في مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء عهد التركي ، ط2 ، مطبعة البعث قسنطينة ، الجزائر ، 1965 ، ص 152.
[6] عقيل نمير، " أوقاف مساجد التابعة لمؤسسة سبل الخيرات"، مرجع سابق ، ص 267

وهو عبارة على حجرات صغيرة تستعمل كمراقد للطلبة، ولقد وصلت مصاريف الزاوية مع مسجد المصلى إلى 456 ريال وما يعادل 38 ريال في الشهر وهذا ما يبينه

**الجدول التالي**:

| الموظف | الراتب الشهري بالريال |
|---|---|
| الإمام | 08 |
| الشيخ القاضي | 10 |
| الحزاب | 01 |
| المدرس | 09 |
| عون الشارع | 03 |
| المصلى | 06 |

❖ **جامع الشبارلية:** ولقد اسس هذا الجامع سنة 1787م من طرف الحاج محمد خوجة مقاطعجي الذي بني زاويته ولم تسمى باسمه، وهو عبارة عن مسجد فيه مئذنة صغيرة وحجرات خاصة بالطلاب الأتراك العثمانيين ومراحيض ونافورات مائية وحجرة للطهارة بالماء البارد[1] .

[1] وافية نفطي، مرجع سابق، ص 427.

كما قام ببناء بيوت لسكن الطلبة وكان عدد موظفيها تسعة تتوزع رواتبهم على النحو التالي[1]:

| الموظف | الراتب بالريال الشهري |
|---|---|
| الإمام | 09 |
| المدرس | 06 |
| الناظر على الأوقاف | 03 |
| مؤذن المغرب والعشاء والصبح والشعال | 04 |
| مؤذن الظهر والعصر | 02 |
| الدوال | 01 |
| الحزابين (عددهم خمسة) | 05 لكل واحد |
| قارئ تنبيه الأنام في كل شهر | 01 |
| الساقي من البئر والمطهر | 04 |

## 3. أوقاف مؤسسة الجامع الأعظم:

### 1.3 ماهيتها:

يعد الجامع الأعظم من أقدم المساجد في الجزائر ويسمى أيضا الجامع الكبير وهو مازال موجودا إلى يومنا هذا، وهو تحفة فنية من حيث البناء والزخرفة والنقوش بالحروف العربية والتركية على الجدران والتأنق في المنبر وقناديل الزيت والثريات والزرابي الفنية.

ولقد كتب على منبره أنه بني في رجب، في القرن الحادي عشر 404ه/1018م.

حيث تبلغ مساحته 2000متر مربع يشمل على ملحقة تسمى الجنينة[2] ، ويوجد بها فناء، وعدد من الغرف، ومصلى للصلاة على الموتى وغرف للمؤذنين ودورات مياه وعيون وساحة كبيرة موجود فيها بطارية من أربعة مدافع، ولقد بلغ عدد أبواب الجامع الأعظم تسعة[3].

ويعود تاريخ منبره إلى سنة 490ه/1097م عهد يوسف بن تاشفين الموحدي، ويعد أقدم منبر في العالم الإسلامي[4]، ويتميز بالأقواس المصفوفة وتعاقبها مع الأقواس الحادة مما يزيدوها رونقا هندسيا بديعا، وكانت صومعته مرتفعة على الأرض إلى خمسة أمتار وهي مرتكزة على 62 عمودا، مع وجود فوارة من الرخام مخصصة للوضوء ولقد كانت كل

[1] وافية نفطي، مرجع سابق، ص427.
[2] خليفة حماش، " دكان الحرمين الشريفين في مدينة الجزائر في العهد العثماني "، مجلة الدارة مجلة علمية محكمة عن دار الملك عبد العزيز، العدد الأول، السنة السادسة والثلاثون محرم 1431ه، ص140.
[3] عائشة غطاس، الدولة الجزائرية الحديثة، مرجع سابق، ص 279.
[4] عبد القادر نورالدين، مرجع سابق، ص 159.

المساجد مرتبطة بالجامع الكبير للإعلان أو الدعوى للصلاة، كما توجد بها ساعة شمسية من رخام أبيض على سطحه، كانوا يعرفون به الأوقات الزمنية[1].

ولقد لقي اهتمام كبير من طرف الحكام العثمانيون، وكان له دورا كبيرا في عدة مجالات القضائية والتعليمية والدينية وحتى الاجتماعية والسياسية، فلم يكن مجرد جامع بل كان مدرسة، يقصدها علماء المغاربة[2]

وكان له الدور الكبير في المجالس العلمية وكانت الأولية في الغالب إلى المفتي الحنفي في مختلف القضايا[3].

ولقد قام المفتي المالكي سيدي سعيد بن الحاج إبراهيم ببناء زاوية تقابل الجامع الأعظم خصصت لإيواء العلماء والفقراء ولإقامة الطلبة، والتي بلغت تكاليفها 4500 دينار جزائري[4].

### 2.3 الجهاز الإداري لمؤسسة الجامع الأعظم:

يحتوي الجامع الأعظم على عدد كبير من الموظفين، ولقد كان المفتي المالكي هو الإمام والخطيب يوم الجمعة والعيدين، وأيضا إمامين ومحضر المفتي و19 أستاذا و18 مؤذنا و8 حزابين يقرؤون القرآن الكريم و3 وكلاء، وكيل مكلف بتسيير أوقاف الجامع ويعتبر الوكيل الرئيسي ويأخذ أوامره من المفتي، أما الوكيل الثاني فهو مكلف بأوقاف المؤذنين

وهو مستقل عن المسجد، والوكيل الثالث مكلف بأوقاف الحزابين وهو مستقل عن السابقين

بالإضافة إلى وجود 8 منظفين و3 عمال مكلفين بإنارة المسجد، وكانوا يتقاضون أجورهم من أوقاف المسجد الأعظم، ومن أشهر العائلات التي تولت إدارة أوقاف الجامع الأعظم عائلة قدورة ومن بين الأسماء نجد ابن جعدون وابن الشاهد وابن الأمين[5].

### 3.3 دور الجامع الأعظم:

كان للجامع الأعظم دورا كبيرا وذلك من خلال الرسائل التي حررت من طرف الفقهاء والأئمة والأمناء، والأهالي، ولقد بعثوا للسلطان العثماني، الذين طلبوا منه ربط الجزائر بالباب العالي، لاهتمام الولاة العثمانيين بالجامع الأعظم.

---

[1] عبد القادر الجيلالي، " الجامع الكبير لمدينة الجزائر معماريا وتاريخيا "، مجلة الأصالة، العدد الثامن، الجزائر 1972، ص 122-123.

[2] ابن زكور الفاسي، (ت 1708 م)، نشر أزاهر البستان فيمن أجازني بالجزائر وتطوان عن فضلاء أكابر الأعيان المعرفة الدولية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011م، ص45-46.

[3] عائشة غطاس، الدولة الجزائرية الحديثة، مرجع سابق، ص 280.

[4] عائشة غطاس، مرجع نفسه، ص280.

[5] عقيل نمير ، " أوقاف المساجد التابعة لمؤسسة سبل الخيرات " ، مرجع سابق ، ص265.

كذلك عرف المسجد الأعظم نشاطا قضائيا ودينيا وتعليما واجتماعيا وسياسيا غطى كل المساجد التي بناها الولاة العثمانيون أنفسهم مثل الجامع الجديد، جامع القصبة، جامع كجاوة، جامع شعبان باشا، وجامع صفر وغيرها التي بلغت مائة جامع في القرن السادس عشر حسب المؤرخ هيدو، فبرغم أن الأهالي وجامعهم مالكيون، والولاة العثمانيون حنفيون فلقداتخذوا من الجامع الأعظم مقرا يجتمع فيه المجلس القضائي لفصل المنازعات بين الأهالي والمفتي المالكي هو الذي يصدر الأحكام العدلية على المفتي الحنفي، ويقوم بالإشراف على إدارة الجامع الأعظم وكل أحباسه، ويقوم بتعيين القضاة التي تتم من طرف المفتي المالكي بالجامع الأعظم .

كما حث الجامع الأعظم الناس على الفداء والتضحية ورفع المعنويات أثناء الغارات الأوربية على الموانئ والسفن الجزائرية، حتى أن الانتصارات التي تحققت تُقرأُ فوق المنابر.

ولقد كان الحجيج الذين أدوا فريضة الحج إلى الأماكن المقدسة، عند وصولهم يذهبون إلى الجامع الأعظم مصحوبين بعامة الناس، حيث يقومون بالتقبيل على أيدي وثيابي الحجيج طلبا للمغفرة[1].

كان الجامع الكبير يحتوي على مكتبة كبيرة مليئة بالكتب والمخطوطات، ونتيجة القصف على الميناء الجزائري، تضررت الكتب والمخطوطات.

كما ساهم المسجد الأعظم في انتعاش الطرق الصوفية بمختلف تياراتها، والتأثير على الطلبة في حلقات دروسهم[2].

## ثانيا: المؤسسات الوقفية الخاصة

### 1. مؤسسة أوقاف بيت المال:

#### 1.1 ماهيتها:

هي مؤسسة خيرية تقوم على الإشراف على الأحباس وتتولى إعانة أبناء السبيل واليتامى والغائبين، وعتق الرقيق، وضمان حصة الدولة من التركات حسب الأحكام الشرعية، ولقد ازدادت أهميتها بازدياد عدد ممتلكاتها التي تقوم بتسييرها وكذلك سميت بالأملاك العائدة لبيت المال وتتمثل في الأراضي والبساتين والحوانيت، دون استلاءالدولة عن طريق بيت المال، وتساهم أملاك أوقاف بيت المال في النفقات والمصروفات[3].

#### 2.1 الجهاز الإداري لمؤسسة بيت المال:

[1] عبد الجليل التميمي، "وثيقة عن الأملاك المحبسة باسم الجامع الأعظم بمدينة الجزائر"، المجلة التاريخية المغربية العدد5، تونس،1989، ص157.

[2] عبد الجليل التميمي، المرجع نفسه ، ص 157 - 158.

[3] ناصر الدين سعيدوني ، النظام المالي للجزائر في العهد العثماني الجزائري ، مرجع سابق، ص 139

يشرف عليها أمين يسمى بيت المالجي ، وأمانة بيت المال ، وهي من أهم المناصب الحكومية لما تتمتع به من صلاحيات ممنوحة لها، واستقلال حقيقي في إدارة شؤون المؤسسة فهي تقوم بتقديم مساهمة كل شهر لخزينة الدولة تعادل 100 بوجو(700فرنك) ولقد كان الباشا يعين أحد القضاة ليساعد أمين بيت المال في إدارة المؤسسة ، فكانت مؤسسة الخير تقوم بأعمال خيرية وإنسانية واجتماعية كدفن فقراء المسلمين وتوزيع الصدقات[1].

**2.2 دورها:**

كانت تقوم بالمساهمة في النفقات المتعلقة بالتركات وذلك بإعطاء 7% من التركة للموثق والكاتب وتحمل مصاريف البيع.

تخصيص جزء من أموال صندوق بيت المال لعتق المسلمين العالقين في البلدان الغربية.

كانت تقوم أسبوعيا بدفع أجور تقدر بـ 5.2 بوجة للمكلف بالقبور و2 بوجة للمرأة التي تقوم بتغسيل الأموات من النساء.

كانت تقوم بتقديم المواسم والأعياد إلى الداي وكبار الضباط وخدم القصر.

توزيع الصدقات كل خميس على حوالي 200 فقير، وكذلك تقوم بصيانة الأملاك الواقفة التي تحت تصرفها[2].

كانت وظيفة بيت المال صرف بعض الأحباس الأهلية التي توفى عنها أصحابها واستوجب إرجاعها إلى المؤسسات الدينية الموقوفة، ضمن الأحكام الشرعية المعمول بها[3].

## 2. مؤسسة أوقاف أهل الأندلس:

### 1.2 ماهيتها:

كانت بداية هجرتم لاجئين يبحثون عن الأمن والإستقرار وللبحث عن وسائل وسبل العيش، ولقد كانوا مستقرين في المدن الساحلية، و كانت لهم مكانة كبيرة في المجتمع الجزائري مما قدموه من إسهامات في مختلف المجالات الصناعية والتجارية والزراعية وحتى التعليمية، ومشاركتهم في الحروب البحرية ضد الإسبان، كذلك قاموا بشراء العقارات، فأسسوا مؤسسات خيرية للتضامن فيما بينهم من جهة ومن جهة أخرى لخدمة الفقراء، ولقد كانت لهم مكانة خاصة في نفوس الجزائريين خاصة العثمانيون، فقد كان الكثير منهم يقوم بتعيينه على أوقاف حنفية عثمانية، مثل سليمان الكبابطي الذي قام بتعيينه خضر باشا على

[1] سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي ، مرجع سابق ، ص243

[2] احمد مريوش ، الحياة الثقافية في الجزائرخلال العهد العثماني ، سلسلة المشاريع الوطنية للبحث ، الجزائر،2007 ص57

[3] ناصرالدين سعيدوني ، دراسات في الملكية العقارية ، مرجع سابق ، ص 96.

أوقاف جامعه، ولقد قاموا بتأسيس جمعية التي أشرفت على بناء مسجد وزاوية ومدرسة خاصة بهم، وكانت هذه الجمعية الأندلسية مكونة من ستة أشخاص كلهم من المهاجرين الأندلسيين، ولقد أوقف أغنيائهم أوقافهم التي بلغت ستين مؤسسة[1]

### 2.2 الجهاز الإداري لأوقاف أهل الأندلس:

كان يقوم بالإشراف عليها موظف خاص يسمى وكيل الأندلس[2] وقد قاموا بتعيين الشيخ محمد الابلي وكيلا، وذلك لكثرة وتزايد الأوقاف التي تتمثل في الأراضي الزراعية والأملاك العقارية ولقد كانت الأوقاف مشتركة بين الحرمين والأندلس أو بين الجامع الأعظم بالعاصمة والأندلس، وقد ظلت قائمة بذاتها حتى دخل الاحتلال الفرنسي الذي قام بالقضاء على الجمعية وقام بالاستلاء على أوقافها.

### 3.2 دورها:

لقد لعبت الأوقاف الأندلسية دورا مهما في العلاقات الاجتماعية بين الفئات التي تمثل المجتمع الجزائري والاعتناء وتلبية متطلبات الفقراء الأندلسيين.

لقد سمحت ثروات الجالية الأندلسية وأوقافهم على الاحتكاك بالنشاط الاقتصادي لهم

وألقابهم الشرفية، فقد كانت هناك وقفيات بأسماء النساء الأندلسيات فقد قاموا بتوقيف أملاكهن لصالح فقراء الحرمين[3] .

## 3. مؤسسة أوقاف الأولياء الصالحين:

لقد عمل الحكام العثمانيون في الجزائر دائما على التحالف مع الطرق الدينية خلال التواجد العثماني بالجزائر، حيث كان العثمانيون يتقربون من المرابطين بشتى الطرق كبناء الأضرحة والزوايا والوقف عليها، ونتيجة ضعف التعليم مهد ظهور وانتعاش الطرق الصوفية وظهور المرابطين وانتشار الأضرحة والقباب ومزرات الأولياء وانتشار التصوف في المدن والأرياف خاصة في المدن الكبرى كبجاية وقسنطينة ووهران وتلمسان ومدينة الجزائر، وتتنوع أوقاف المرابطين بمدينة الجزائر على تسعة أضرحة مشهورة من بين 19 ضريح والتي من أشهرها أوقاف سيدي عبد الرحمن الثعالبي، وضريح محمد الشريف الزهار، ولقد ازداد عدد الأضرحة والزوايا في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني نتيجة لالتفاف المجتمع الجزائري حول هذه الطرق الدينية[4].

لقد كان سكان مدينة الجزائر يوقفون أملاكهم على الكثير من الأضرحة التي كان عددها 22 ضريحا والجدول التالي يبين ذلك:

---

[1] سعدالله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي ، مرجع سابق ، ص 239-240.
[2] عقيل نمير، " اوقاف المساجد تابع لسبل الخيرات " ، مرجع سابق ، ص 260.
[3] ناصر الدين سعيدوني ، دراسات في الملكية العقارية ، مرجع سابق ، ص 98 .
[4] احمد مريوش ، مرجع سابق ، ص68.

أضرحة مدينة الجزائر من الأوقاف[1]:

| الضريح | عدد العقود | الضريح | عدد العقود |
|---|---|---|---|
| ضريح عبد الرحمان الثعالبي | 95 | ضريح محمد بن يحي الله | 02 |
| ضريح عمر التنسي | 18 | ضريح محمد بن علي | 02 |
| ضريح محمد الشريف الزهار | 13 | ضريح علي بن منصور | 02 |
| ضريح سيدي رمضان | 12 | ضريح محمد بن خليفة | 01 |
| ضريح والي داده | 09 | ضريح عبد العزيز بونحلة | 01 |
| ضريح محمد بن عبد الرحمن | 09 | ضريح سيدي منصور | 01 |
| ضريح سيدي السعدي | 05 | ضريح سيدي الجريدي | 01 |
| ضريح عبد القادر الجيلاني | 05 | ضريح أحمد بن عبد الله | 01 |
| ضريح أبي التقي | 04 | ضريح أحمد العباسي | 01 |
| ضريح سيدي هلال | 03 | ضريح أبي جمعة | 01 |
| ضريح سيدي يحي الطبار | 02 | ضريح سيدي أحمد الجزائري | 01 |

### 1.3 الجهاز الإداري لمؤسسة أوقاف الأولياء الصالحين:

نتيجة تزايد الأوقاف المُحبسة لصالح الزوايا والأضرحة وجب تشكيل جهاز إداري يقوم بتسيير والإشراف على إدارتها[2].

ولقد كان لكل زاوية أو ضريح وكيلا يشرف عليها وقد يكون من عائلة الولي أو المؤسس وكان تعيين الوكيل من طرف السلطة الحاكمة، وكانت مهمة الوكيل في الإدارة هي التسيير وضبط الحسابات وجمع المداخيل النقدية والعينية وأجور العاملين من أئمة وحزابين وقُراء، ولقد كان أسماء بعض الوكلاء يحملون أسماء بعض الزوزايا كوكالة مسجد وضريح سيدي رمضان في عائلة ابن الحفاف، وقد كان يساعد الوكيل في أمور الإدارة شيخ الحضرة وشاوش وثلاثة أئمة وأربعة قُراء وثلاثة حزابيين[3].

### 2.3 دورها:

كان للزوايا مكانة كبيرة في المجتمع الجزائري ويعود هذا إلى عمليات الوقف وما كسبته من عائدات مالية كبيرة، باعتبارها مؤسسة متكاملة، كانت توفر المكان للفقراء

[1] ياسين بودريعة ، " زاوية الشرفة (1848-1709م) نموذج للمؤسسات الاجتماعية لمدينة الجزائر إبان العهد العثماني مجلة دراسات ، العدد15–16 ، 2011، ص118.

[2] ناصرالدين سعيدوني ، دراسات تاريخية عن الملكية والوقف والجباية ، مرجع سابق ، ص99 .

[3] عائشة غطاس ، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها ، مرجع سابق ، ص 301.

وعابري السبيل، مثل ضريح سيدي والي داده الذي كان يحتوي على مسجدا وملجأ للفقراء والمساكين، ولقد كانت لها صدقات يومية، وكانت هناك زوايا مداخيل أوقافها تُصرف على أعمال الصيانة وإطعام الفقراء والمساكين يوم المولد النبوي الشريف مثل زاوية سيد محمد الشريف.

ولقد قامت الزاويا بإزالة الفوارق الاجتماعية بين مختلف الفئات، فسادت القرابة بين الأغنياء والفقراء والعلماء في إطار ديني تسوده العدالة الدينية.

ولقد كانت الزوايا تقوم بتحفيظ القرآن الكريم ومبادئ الشريعة الإسلامية واللغة العربية في الكتاتيب المخصصة لتحفيظ القرآن الكريم والحروف الأبجدية للأطفال[1].

كما ساهمت العائدات الوقفية للأضرحة والزوايا في بناء مرافق تابعة لها مثل المسجد أو محلات الوضوء[2].

[1] ناصرالدين سعيدوني، دراسات تاريخية عن الملكية والوقف والجباية ، مرجع سابق، ص99.
[2] وافية نفطي، مرجع سابق، ص486.

## 4. مؤسسة أوقاف الجند والثكنات:

### 1.4 ماهيتها:

لقد ركزت الدولة العثمانية خلال تواجدها بالجزائر على المنشآت العسكرية، لحماية وضمان ملجأ لجنودها، الذين يخضعون لقوانين عسكرية لا يمكن تجاوزها[1]، وعند وصول المُجند إلى الجزائر يوضع في ثكنة مخصصة للمجندين الجدد وهذا بعدما سجل اسمه واسم أبيه وموطنه الأصلي ومهنته في دفاتر خاصة بالانكشارية، ويختلف بناء الثكنات الواحدة عن الأخرى والجندي مُلزم بالعيش فيها مدة خدمته الوطنية فهو يعتبر شبه معزول عن المجتمع، وعند الزواج يفقد الكثير من الامتيازات كدفع الضريبة[2].

ولقد غلب على الثكنات العسكرية النمط الهندسي المعماري ذو الطابع العثماني المتكون من طابقين أرضي وعلوي وتتوسط الثكنة الكثير من الأسبلة المائية يستعملها الجنود للنظافة والوضوء وكان في كل ثكنة مسجد بدون مئذنة وإمام، وكان يقوم بتنظيفها الأسرى المسيحيون.

[1] حمدان خوجة، مصدر سابق، ص120.
[2] حنيفي هلايلي، بنية الجيش خلال العهد العثماني، ط1، دار الهدى لطباعة و النشر الجزائر ،2007 ،ص27-28.

والجدول التالي يبين أوجاق مدينة الجزائر:

**2.4 ثكنات أوجاق مدينة الجزائر[1]:**

| اسم الثكنة | عدد الغرف | الجند الحقيقي | الجند الخارج من الخدمة | عدد الأجواق |
|---|---|---|---|---|
| ثكن المكررين | 27 | 899 | 269 | 48 |
| ثكن باب عزون | 28 | 1661 | 438 | 63 |
| ثكنة صالح باشا | 26 | 1266 | 349 | 60 |
| ثكنة علي باشا | 24 | 1516 | 391 | 55 |
| ثكنة أوسطى موسى | 31 | 1433 | 401 | 72 |
| ثكنة يالي | 15 | 602 | 174 | 27 |
| ثكنة أسكي | 31 | 1089 | 322 | 60 |
| ثكنة يني | 19 | 856 | 231 | 38 |
| المجموع | 201 | 9322 | 2575 | 423 |
| مجموع الجند | | 11897 | | |

ولقد كانت أوقاف الجند والثكنات قليلة بالمقارنة بالمؤسسات الأخرى وذلك لتأزر الجيش والحكام مع الفقراء والمحتاجين الذين يقيمون في أوقافهم الخاصة، وأصل هذه الأوقاف إلى الجنود الذين ترقوا في مناصب عالية، ففي القرن 18م تحولت السلطة من الديوان إلى جماعة من كبار الموظفين منهم أغا العرب وخوجة الخيل المتصرف في أملاك الدولة والخزناجي القائم على الخزينة، ووكيل الخرج المكلف بالبحرية والشؤون الخارجية[2].

وكانت لهؤلاء الموظفين مكانة في تعيين الحكام وترقية بعضهم إلى مناصب مختلفة ومشاركتهم في عملية التحبيس والجدول التالي يبين النصيب الأكبر للأحباس:

| الرتبة العسكرية | عدد الأحباس | الرتبة العسكرية | عدد الأحباس |
|---|---|---|---|
| الأغا | 27 | أوضباشي | 01 |
| بلوكباشي | 24 | بيا باشي | 01 |
| منزول أغا | 07 | باش طبجي | 01 |

[1] حنيفي هلايلي ، مرجع سابق ، ص28.
[2] ناصر الدين سعيدوني ، ورقات جزائرية ، ط2 منقحة ، دار البصائر، الجزائر،2009، ص 170-171 .

| | | | |
|---|---|---|---|
| شاوش العسكر | 04 | قايد | 01 |
| الإنكشاري (وهي الصفة) | 03 | يولداش | 01 |

ولقد تعددت المناصب منهم الأغا منهم القواد في الجيش يدعى قائد العسكر، وأغا الصبايحية أو العرب الذي كان يمارس سلطته في الريف الجزائري[1]

وكان من الحكام الذين كانوا يقون ببناء الأبراج العسكرية لحماية وتحصين المدينة من الهجمات الخارجية مثل ما فعل عثمان باشا الذي قام ببناء البرج الجديد وبرج السمكة وبرج رأس عمار[2].

وكذلك وقفية مصطفى باشا ،وكانت معظم الأملاك المحبوسة على ديار الانكشارية 296 ملكية أكثرها حوانيت وعددها 204 حانوت و4 جلسة دكان، و22 حانوتا ودكانا و13 من الدور و26 من الدويرات و4 من مخازن، و3 مقاهي وفندقان و6 أعلية و 11 بيتا وفندقين وجنان لحجر الواقع ما بين القبة والحراش[3].

[1] وافية نفطي، مرجع سابق، ص152-153.
[2] أحمد الشريف الزهار، مذكرات الحاج أحمد الزهار نقيب أشراف الجزائر (1754 ــ 1830م)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974، ص 24.
[3] وافية نفطي، مرجع سابق، ص153 - 154.

### 3.4 الجهاز الإداري لأوقاف الجند والثكنات:

كانوا يعينون من طرف الباشا والديوان وهم عبارة عن موظفين وجنود من الانكشارية مهمتهم الإشراف على عقارات الأحباس بصفتهم وكلاء أو نظار، ولقد كانت لبعض ضباط الانكشارية الأولوية في ممارسة منصب الوكيل بمؤسسات الحرمين الشريفين وكان تعيين الوكلاء من طرف مقيمي الغرف[1].

### 4.4 دورها:

كانت عوائد الوقف تصرف على دفع أجور الجند والصرف على منافعهم وخاصة مصاريف المناسبات، وذلك لاحتوائهم والحد من التمرد والعصيان وتكون مصدر رزق للذين لم يُكونوا عائلة ولم تسمح لهم الظروف العيش خارج الثكنة العسكرية فجاء التحبيس على البيوت التي تسكنها الغرفة العسكرية التي تحمل نفس الرقم من أجل توفير كل ما تحتاجه من الأفرشة والأغطية والإنارة وصيانة البيت للمحافظة على نظافتها.[2]

لقد كانت مداخيل الأوقاف تصرف على الهدايا التي يقوم بتقديمها وكيل الوقف لأفراد الغرفة، وقد خصص بعض الباشوات أوقافا لصيانتها مثل ما فعل حسين باشا سنة 1796م بالنسبة للغرف التي سميت بيت دالي والي بابا حسن، وتوجد بثكنة باب عزون[3].

وقد أوقفت على مختلف الثكنات وقفيات خيرية خاصة أنها حسب حمدان خوجة كانت قد تحولت في نهاية العهد العثماني إلى شبه دور للعجزة حيث ضمت العديد من الجند والأيتام وأرامل الجند[4]

## 5. أوقاف المرافق العامة:

## 1.5 العيون:

اهتم العديد من الحكام العثمانيون بالأعمال الخيرية قصد التقرب إلى الله وكسب مودة الشعب مثل تحبيس العيون[5]، وكانت مدينة الجزائر تتزود بالمياه من الوديان القريبة منها، ومع تواجد الأندلسيين الذين كانت لهم الخبرة بتقنيات الري والتزود بالمياه، بمساعدة الأسرى الذين كانوا معظمهم مهندسين معماريين[6].

---

[1] مصطفى بن حموشة، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري (956- 1246/1830-1549) دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي: الإمارات2000م، ص 126.

[2] وافية نفطي، مرجع سابق، ص 298.

[3] جميلة معاشي، الإنكشارية والمجتمع بباليك قسنطينة نهاية العهد العثماني، رسالة لنيل دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث، قسم الأثار، جامعة منتوري، قسنطينة ،2007-2008م، ص 24.

[4] حمدان خوجة، مصدر سابق، ص155

[5] أبي القاسم ابن حوقل، صورة الأرض، منشورات مكتبة الحياة، بيروت-لبنان، (د.ت) ، ص78

[6] مولاي بلحميسي، "مشاكل المياه في الجزائر"، مجلة البحوث، العدد2، 1994م، ص47-48.

ولقد كانت هناك 4 قنوات لتزويد مدينة الجزائر بالمياه، أولها قناة تمليلي أنشأها حسن ابن خير الدين سنة 1550م، وقناة بير طرايلية بناها الباشا أحمد عراب سنة 1573م، وقناة الحامة بناها المهندس الأندلسي أسطي موسى الحميري سنة 1611م في عهد مصطفى باشا، أما القناة الرابعة وهي الأكثر طولا تصل إلى أعالي القصبة، وهي قناة عين زبوجة، كانت تزود 14 عينا داخل المدينة أنشأها الداي حسين باشا ويبلغ طولها 9000م، أما روافدها فيبلغ طولها 2540م تنتهي عند قصبة الجزائر على ارتفاع 131.06م على مستوى سطح البحر[1].

ولقد كانوا يسمون الأماكن العامة ب"السبيل"، وقد أوقفت العديد من الأملاك على العيون والسواقي[2]، وكذلك الآبار والأودية المائية مثل وادي المغاسل وواد كنيس، ووادي الأكحل وواد الحراش[3] ، كما عمل الحكام العثمانيون على تزويد المدينة بالماء، حيث أقاموا لها موظفين، وكانت أوقافها مخصصة لخدمة وصيانة قنوات المياه وإصلاحها وحراستها، وكانت أوقاف الطرقات تابعة لمؤسسة العيون، حيث تطلبت من السلطات نفقات لإيصال المياه للمدن وقامت بتجميع المياه في خزان بالمرسى لتلبية حاجبات أصحاب السفن من الماء، أما فيما يخص أحباس عيون الماء والآبار نذكر منها حبس خديجة بنت الحاج سلمان شاوش العسكر، وكذلك الحمامات التي كانت لها مردود اقتصادي كبير فقد وصل عددها إلى 19 حمام، 7 تابعة للحرمين الشريفين منها حمام يطو وحمام القرون وسركاجي.

أما عن إدارة مؤسسة أوقاف العيون فكانت تحت إشراف قائد العيون بمساعدة قائد الطرقات مع شيخ البلد لتوفير احتياجات سكان المدينة[4] ، وكان يخضع مباشرة للداي، وكانت توضع قوانين صارمة من طرف خوجة العيون وقائد الطرقات للاستهلاك المعقول للماء ومراعاة الصالح العام[5].

### 2.5 الفنادق:

لقد ظهرت الفنادق في مدينة الجزائر قبل الوجودي العثماني، لكنها كانت ضئيلة مقارنة بالعقارات الأخرى، ولقد كان الهدف من الفنادق السكن والتجارة وتخزين السلع وبيعها ومع تزايد عدد السكان والوافدين وازدياد حركة التجارة من داخل البلاد وخارجها مما أدى إلى بناء الفنادق، ولقد قدرت الفنادق التابعة للحرمين سنة 1707م ثلاثة، ومن أهم الفنادق المحبسة نذكر تحبيس رجب درواز الحمايمي الواقع خارج باب عزون، ولقد كانت مدينة الجزائر تزدهر بعدة نشاطات اقتصادية من فنادق وحرف وورشات[6].

---

[1] بلبروات بن عتو، المدينة والريف بالجزائر في أواخر العهد العثماني، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، قسم التاريخ وعلم الأثار، 2007-2008م، ص238.

[2] فارس مسدور وكمال منصوري، مرجع سابق، ص76.

[3] ناصر الدين سعيدوني، "فحص مدينة الجزائر نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية عشية الاحتلال" ، مجلة الدراسات التاريخية ، عدد1، الجزائر،1986 م ، ص24.

[4] وافية نفطي، مرجع سابق، ص 405

[5] مولاي بلحميسي، مرجع سابق، ص49.

[6] وافية نفطي، مرجع سابق، ص405-406.

## 3.5 المقاهي:

ظهرت المقاهي في مدينة الجزائر خاصة في الطرق المؤدية للميناء، التي تكون مكتظة بالزوار يتبادلون أطراف الحديث وشرب القهوة[1]، وهي عبارة عن قاعات كبيرة يوجد بها فرن ويقوم القهواجي بتحضير القهوة للزبائن وهي تتركز أساسا في أسواق وفنادق مدينة الجزائر مثل: مقهى سويقة بباب الواد، مقهى سيدي محمد الشريف وغيرها وتتميز هذه المقاهي بطريقة الجلوس، فالأتراك يجلسون على المقاعد أما البقية من الأهالي والأجانب يجلسون على الحصير المفروش على الأرض، وكانت تعقد فيها الصفقات التجارية، وكانت توجد بعض المقاهي المخصصة للانكشاريين الأتراك،

وكانت العقارات المحبسة على المقاهي مردودها دائم خاصة أنها كانت منتشرة في الأسواق الكبيرة[2].

وفي الأخير نخلص للقول أن المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني تنوعت وتعددت من حيث نوع الوقف ودوره كما لعبت دورا كبيرا في تنمية المجتمع الجزائري اقتصادديا واجتماعيا رغم تعدد فئاته ،وعمت كامل التراب الجزائري ، والملاحظ هنا ان المؤسسات الوقفية كُرست لخدمة الفقراء والمساكين وغيرهم من الفئات المحرومة. وهذا ما ساعد على التكافل بين افراد المجتمع وزوال الطبقية ، كما تكفلت بالتعليم من حيث بناء المؤسسات التربوية والدينية من زوايا وكتاتيب ومساجد وكذا ايواء الطلبة ودفع أجور المعلمين ،وكما خصصت عائداتها لإنشاء البنى التحتية من طرق وعيون وجسور ، وهذا ما خفف عبئا كبيرا على الدولة في تلك المرحلة ، كما لعبت الدولة العثمانية دورا هاما في تشجيع الوقف نظرا لأهميته الاقتصادية والاجتماعية .

[1] المازوردي بديرة،" حياة اللهو وخدمات الخمارات والمقاهي والفنادق في الجزائر في أوائل القرن 18م"، منشورات المجلة التاريخية المغربية ومركز الدراسات والبحوث، تونس،1968م، ص100.
[2] بلبراوات بن عتو، مرجع سابق، ص80-81.

# الفصل الثالث:
# مصير المؤسسات الوقفية مع بداية الاحتلال الفرنسي

## أولا: موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات الوقفية

1. إحصاء الأملاك الوقفية
2. هدم ومصادرة المساجد

## ثانيا: المخطط العام لتصفية المؤسسات الوقفية

1. إحصاء الملكيات وجردها
2. مصادرة الأملاك الوقفية بإصدار قرارات
3. أهداف الاحتلال الفرنسي من إصدار هذه المراسيم والقرارات

منذ البدايات الأولى للاحتلال الفرنسي الغاشم الاستيطاني للجزائر، بدأت عملية الاستحواذ والتخريب والاستيلاء على الأراضي عامة، وأملاك الأوقاف خاصة، كما وُضعت استراتيجية منظمة وتخطيط محكم لمصادرة تلك الأراضي الوقفية، وقد كانت المساجد كمقر ديني تعليمي مقدس محل اهتمام كبير لدي الجزائريين، ومحط أنظار الاستعمار، ولتنفيذ السياسة الاستبدادية انتهجت الإدارة الفرنسية خطط وركزت على:

سن قوانين وفرضها بالقوة على الأهالي الجزائريين دون مراعاة حقوقهم الدينية.

العمل على التخريب والتهديم خاصة المساجد، وتكريسها لخدمة مصالحهم التوسعية المراد تطبيقها على المجتمع الجزائري.

## أولا: موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات الوقفية

قبل أن نتوغل في التعرف عن موقف الاحتلال الفرنسي من الوقف ومؤسساته، وجب التطرق إلى إدراج كمية الأملاك الموقوفة مع بداية الاحتلال، وكيف باشرت فرنسا تسييرها للجزائر المحتلة.

في 6 جويلية 1830 م أنشأ الجنرال دي بورمون قائد الحملة العام لجنة حكومة تمثلت مهامها في معرفة إمكانيات البلاد والنظم والقوانين التي يجب اعتمادها أو إلغاء العمل بها و مستخدما في ذلك، أعيان الجزائر من مختلف الطبقات، وشخصيات فرنسية لممارسة الوظائف المدنية، من بينهم القنصل الفرنسي دوفال، ودي بوسيير موظف سابق في وزارة الخارجية الفرنسية[1]و مترجمان، وقد عملت هذه اللجنة الحكومية على جمع معلومات عن الإدارة السابقة وهي الإدارة العثمانية للاستفادة منها، وتوفير متطلبات الجيش الفرنسي و احتياجاته ، ولكنها لم تتوصل إلى معلومات إلا من أفواه بعض الناس فيما يخص المداخيل و الأملاك لأن سجلات ووثائق الإدارة العثمانية اختفت.
فيما يخص إدارة أملاك الأوقاف فقد أشرفت عليها إدارة أملاك الدولة الفرنسية مباشرة منها: أوقاف المدينة المنورة ومكة المكرمة، وأوقاف أهل الأندلس، وأوقاف بيت المال وأوقاف سبيل الخيرات، بينما خدمة المساجد والقباب والزوايا تُركت لوكلاء مسلمين مؤقتا وبالتالي إدارة فرنسا أشرفت على المصادر المالية سهلة التحصيل مما أكسبها أموال طائلة في وقت وجيز[2].

(1) سعد الله أبو القاسم، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث، ط3 , الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1982 م، ص57 - 58 .
(1) سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي ،ج5 ، (1830 – 1954 م ) ، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان 1998 م ص 164 – 165 .

أما الأملاك الخاصة (الأوقاف) كأوقاف الأولياء الصالحين فقد عمدت الإدارة الفرنسية إلى:

## 1. إحصاء الأملاك الوقفية

الحصول على معلومات من وكلائها وجرد الأملاك والاحتفاظ بمستحقاتها المالية وإدخال النظام والقانون الفرنسي دون علم الوكلاء، وتجنب إثارة المشاعر الدينية للسكان الجزائريين.

- تعيين موظفين جدد محل ثقة، ومُطالبتهم الاحتفاظ بالمداخيل المالية للأوقاف وعدم صرفها وإبعاد الأشخاص الذين لهم صلة بالعهد العثماني.
- الإشراف على المباني والعقارات الموجهة للبيع ـ
- إصدار مرسوم في 31 أكتوبر 1838 م وتدعيمه بمنشور ملكي الصادر في 21 أوت 1839 م، وكلاهما أطلق يد الإدارة الفرنسية المحتلة على التصرف التام في الأوقاف وفق مصالحها، وقسمتها إلى ثلاثة أصناف:

أ- الأملاك المستعمرة.

ب- الأملاك المحتجزة والتي تم مصادرتها.[1]

ج- أملاك الدولة: وتخص كل العقارات التابعة للمصلحة العامة أي أموال خزينة الدولة والعقارات التي مداخليها تُحول للهيئات المحلية ولم تكن ملكا للجمعيات والأهالي، وهذا ما يؤكده ما جاء في تقرير لجنة البحث الرسمية التي أرسلها ملك فرنسا لإعلام البرلمان على ما يحدث حقيقة في الجزائر. قائلا " إننا قد ضممنا إلى ممتلكات الدولة سائر عقارات الأوقاف الإسلامية، ووضعنا تحت الحجز ممتلكات طائفة من السكان تعهدنا باحترام أشخاصها وممتلكاتهم، وبدأنا أعمالنا في ميدان السلطة بمظلمة .... واستولينا على ممتلكات خاصة دون أن ندفع مقابلها أي تعويض، بل قد أجبرناهم على دفع نفقات تهديمها، كما أجبرناهم على دفع نفقات تهديم مسجد ...."[2]

وهكذا تعرضت المؤسسات الوقفية لهجمة عنيفة من طرف الإدارة الفرنسية بمختلف الأشكال والأساليب، لأنها تعتبرها حاجزا أمام تحقيق أهدافها الاستعمارية، فنجد أنها ركزت على المؤسسات التي مازالت موجودة وحافظت على ممتلكاتها الوقفية كما هدمت البعض واستعملت البعض الأخر لصالح الجيش والأفراد الأوروبيين بعد جردها والاستيلاء على مداخليها أو هدمها بحجة الأمن العمومي. وهذا ما أكده تصريح أحد كبار موظفي الإدارة الفرنسية المدعو" ببشون " في تقريره للحكومة الفرنسية جاء فيه " " إنني منذ وصولي وشروعي في العمل سمعت أن اللجنة المكلفة بالحملات العسكرية لم تهتم بشيء مثل اهتمامها بالاستيلاء على المساجد ".

(1) موسى عاشور، أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف، ط1، المدير الفرعي للبحث العلمي عن الأملاك الوقفية والمنازعات، بوزارة الشؤون الدينية، الجزائر ،2008 م ص 79.
(2) احمد توفيق المدني، هذه هي الجزائر، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة 2001 م ص 92 –93 .

كما حُول الباقي إلى ثكنات عسكرية وكنائس وإسطبلات، ومراكز إدارية وتم غلق البعض الأخر[1] وهنا ندرج بعض المساجد وما آلت إليه:

**2 هدم ومصادرة المساجد:**

اختلف المؤرخون في إحصاء عددها لكن حسب دورها ومهمتها الممثلة في نشر الدين الإسلامي وتعاليمه ، فقد كانت بكثرة لذلك نجد حسب التقارير الواردة تحويل 32 مسجد إلى كنائس ومصالح إدارية في الفترة الممتدة مابين (1830 - 1832 م)، كما تم تحطيم أغراض المساجد ، ومن المساجد التي حولت في بداية الاحتلال إلى كنائس مسجد كتشاوة ( أنظر الملحق رقم 2 )المعروف بالعاصمة الذي حوله الجنرال دورفيغو[2] بتاريخ 27 ديسمبر 1832 م إلى كاتدرائية كاثوليكية وتم نصب علم فرنسا والصليب على صومعته بمباركة البابا وعلى أنغام التحية الفرنسية العسكرية وقال " أننا أردنا تحطيم كل شيء والأمر بإلقاء القبض على رجال الإفتاء ، واقتحام المسجد وضرب عنق كل من سعى للاعتراض على تنفيذ رغبتنا ".

مسجد على بتشين بالعاصمة حول إلى صيدلية مركزية[3] كما تم تهدم مساجد وزوايا وما يتبعها من مقابر بدافع فتح طرق عمومية وبناء مدارس..

في مدينة قسنطينة حول جامع رحبة الصوف (الذي يعود إلى القرن الخامس هجري) مخزنا للشعير، وجامع القصبة بقسنطينة أيضا (والذي يعود للعهد الحفصي) مخزن للعتاد العسكري والأسلحة، وألحق المسجد الكبير وحول لثكنة ثم مستودع للمواد

(1) المهدي البوعبدلي ،الاحتلال الفرنسي للجزائر ومقاومة الشعب في الميدان الروحي ، مجلة الآصالة العدد 3 ، وزارة الشؤون الدينية الجزائر 1972 م ،ص207 .

(2) هو آن جان ماري روني هافيري ، جنرال وسياسي فرنسي ولد سنة 1774 م وتوفي 1833م ، عين قائدا على الجيش الفرنسي في الجزائر ،أنظر حمدان بن عثمان خوجة : المرآة ، تحقيق ، محمد العربي الزبيري ، دار الطبع وزارة الثقافة ، الجزائر 2007 م ص60 .

(3 يحي بوعزيز ، أوضاع المؤسسات الدينية بالجزائر خلال القرنين 19 م/20م ، مجلة الثقافة ، العدد 65 ، جويلية 1981م ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر 1981 م ، ص 24 .

العسكرية[1] أما بسكرة كمثال لمدن الجنوب فمساجدها لم تُهدم ولم تحتل بل تم إهمالها بالاستيلاء على أوقافها وضمها لأملاك الدولة الفرنسية نذكر مسجد سيدي عقبة، مسجد الجودي.

إذن بعد التطرق إلى مصير المساجد وأوقافها وإعطاء نماذج وأمثلة عن ذلك.

نمر الآن لمعرفة موقف الاحتلال الفرنسي وكيفية إدارته لبعض المؤسسات الوقفية، وكيف كان مصيرها وهنا يجدر التطرق إلى المؤسسات التالية:

**1مؤسسة الحرمين الشريفتين (المدينة ومكة)**

كانت أملاكها الوقفية في أواخر العهد العثماني مرتفعة جدا و ومتنوعة و استمرت في الارتفاع لغاية 1830 م، ومُصادرة مداخليها لم تقتصر على الجزائر العاصمة بل شملت وهران، بجاية، عنابة، قسنطينة، وعشية الاحتلال انخفضت عقاراتها إلى أقل من تسعمائة واثنان وخمسون (952) عقارا بعدما كانت ألف وخمسمائة وثمانية وخمسون (1558) عقارا كما انخفضت مداخليها وهذا يعود لاستغلال الإدارة الفرنسية لها كمقرات لمؤسساتها العسكرية والإدارية والسكنية، وكذا هدمها من أجل توسيع الطرق وإنشاء العمران، وبهذا قامت بتصفية أوقاف الحرمين الشريفين، كما استولت الإدارة الفرنسية على جُل الأملاك داخل مدينة الجزائر وخارجها .

وهذا الجدول يمثل إحصاء للأملاك العقارية الموقوفة على الحرمين الشريفين عشية الاحتلال.

(1) على غنايزية ، دراسات في تاريخ المقاومة الثقافية بالجزائر للحفاظ غلى الهوية الوطنية ، ط1 ، مديرية الثقافة لولاية الوادي ، 2012 م ، ص 55 – 56 .

| عدد العقارات | نوع العقارات | وارداتها بالفرنك والسنتيم |
|---|---|---|
| 840 | الدور | 266653.80 |
| 258 | حوانيت | 4278.60 |
| 33 | مخازن | 448.70 |
| 82 | غرف | 446.65 |
| 11 | الكوش | 10260 |
| 3 | الحمامات | 161.70 |
| 4 | مقاهي | 135.000 |
| 1 | فندق | 1257.45 |
| 57 | أجنة | 1830.00 |
| 62 | الأحواش ( الضيعات) | 79.50 |
| 6 | رحى | 97.50 |
| 201 | مجموع العقارات القائمة | 36013.45 |
| 1558 | المجموع الكلي | 43222.70 |

المصدر: albert devoulx [1]

**2أوقاف الجامع الكبير:** يحتل المرتبة الثانية في أوقاف الحرمين الشريفين، ويلعب دورا هاما اجتماعيا من خلال إيواء وإطعام الفقراء، وهو مقر المجلس العلمي كأعلى هيئة قضائية في الجزائر. فقد هُمش وسُلب جزء كبير من أوقافه واتهم المفتي المالكي مصطفى بن الكبابطي بمقاومة الاحتلال سنة1843م , وقد بلغت أوقافه حوالي مأتيين وأربعة وتسعون (294) وقفا , وشملت المنازل والأجنة والحوانيت، و مائة واحد عشر (111) ملكية من الأراضي الزراعية ومداخيله السنوية اثنا عشرة ألف (12000) فرنك كلها أُلحقت بأملاك الدولة الفرنسية ، وتم الاستيلاء على المدرسة والزاوية التابعة له وطُرد علمائه . كما تعرض للهدم سنة 1888 م وسنة 1905 م لكن المحاولتين فشلت بفضل احتجاج الجماهير وحنكة بعض الأعيان.[2]

**3مؤسسة أوقاف بيت المال:** تعتبر من المؤسسات الأولى التي تعرضت إلى مصادرة أوقافها من قبل الإدارة الفرنسية سنة 1830 م وهي من أملاك الدولة، وأموال المواريث التي لا وارث لها. وعين وكيل لبيت المال من قبل قائد القوات العسكرية الفرنسية، وقد

(1) جمال عطابي، المرجع السابق، ص 97 -98 .

(1) ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1986 م ص 90

قدرت مداخيلها سنة 1836م ما قيمته ألف وأربعمائة وثلاثة عشر (1413) فرنك وخمسة وثلاثون (35) سنتيما، وهذا الجدول يوضح مداخيل هذه المؤسسة[1]

| المداخيل والمصاريف ومردودها السنوي | |
|---|---|
| المداخيل | 14.003فرنك و22 سنتيم |
| المصاريف | 8.404 فرنك و93 سنتيم |
| الفائض | 5.598 فرنك و29 سنتيم |

**4أوقاف مؤسسة سبل الخير:** وقد عرفت مع بداية الاحتلال سنة1832 م و1833 م تراجعا ملحوظا لمداخيلها بسب القوانين الصادرة عن الإدارة الفرنسية ومُصادرة كل ما يعود إليها من مقاهي وعقارات وحمامات وملكيات زراعية لصالح المعمرين، بعدما كانت توزع كصدقات على الفقراء والمساكين، ومصاريف لإدارة المساجد مثل مسجد القصبة، جامع كتشاوة، جامع الجديد .... وغيرها. وهنا يثبت لدينا أن الاستعمار ركز على مثل هكذا أوقاف لأنها تدر أموالا طائلة.

**5أوقاف مؤسسة أهل الأندلس:** وقد برزت هذه الأوقاف بمجئ أي فرار الأندلسيين بعد سقوط آخر معقل إسلامي غرناطة سنة 1492 م، واستقرارهم بالمدن الساحلية ونتيجة لأوضاعهم المزرية قُدمت لهم تسهيلات ومساعدات و استطاعوا بواسطتها تأسيس نشاطاتهم الاقتصادية المختلفة، وأوقافا تخصهم، وبدخول الاحتلال الفرنسي تم إحصائها وقد قدرت سنة 1837 م بمائة وواحد (101) وقفا ووضعت تحت سيطرة مؤسسة المعمرين.

كما عرفت أوقاف مؤسسة المرافق العامة كالطرق الجسور...الإجراءات ونفس المصير فمداخيلها المخصصة لصيانتها سيطرت عليها الإدارة الفرنسية لخدمة مصالحها وأُدخلت تغيرات عليها، وَصُرَف أُمنائها من الخدمة.

**6أوقاف مؤسسة الزوايا:** نظرا لدورها الهام دينيا واجتماعيا وثقافيا وسياسيا حيث عبرت عنه المؤرخة الفرنسية " رايفون تُورين " قائلة " إنها مراكز دينية وثقافية ومدارس للصغار والكبار وهي دُور للمعالجة والفتاوى والتداوي وإسعاف الفقراء وملتقى لذوي الرأي، ونقاط ينطلق منها الجهاد، ولا يُعرف لها مثيل في أوروبا ...."[2]. وتعتبر أيضا دور لتكوين الطلبة لخدمة الوطن، لذلك أسرع الاستعمار في تدمير معظمها وغلق البعض وتحويل البعض الآخر إلى ثكنات عسكرية وتعذيب مشايخها وشُوهت سمعتها وتم الاستيلاء على أموالها.[3]

(2) محمد الزاهي، الأوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية (1830 - 1870 م)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه تاريخ حديث ومعاصر، إشراف الدكتور حنيفي هلايلي، جامعة جيلالي اليالبس، كلية العلوم الإنسانية 2014 م - 2015 م.
(1)سعد الله أبو القاسم، المرجع السابق، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 3، ص 56 .
(2) الطيب جاب الله، الطرق الصوفية والزوايا في المجتمع الجزائري، مجلة المعارف، العدد 14، الجزائر أكتوبر 2013 م ص 10 .

وفي عهد نابليون الثالث[1] اتخذت إجراءات صارمة للقضاء عليها نظرا لتحريضها على الجهاد[2] وما يجرد الإشارة إليه أنه بشأن الزوايا أُصدر منشور بتاريخ 27 نوفمبر 1847 م ينص على مراقبة الزوايا مراقبة صارمة وجمع المعلومات عنها و عن أتباعها لأنها مصدر الدسائس ومنها تعلو الأصوات الحاقدة على الإدارة الفرنسية التي بذلت قصار جهدها للقضاء على الزوايا ودورها[3].

كان هدف الإدارة الاستعمارية هو نشر الجهل والأمية وهذا أثار غضب الجزائريين واستطاعت الصمود بفضل جهود وصمود الأئمة والطلبة.

وخلال تتبعنا للإجراءات العدائية للإدارة الاحتلال لمثل هكذا مؤسسات يؤكد دورها الفعال والمؤثر دينيا وتعليميا بل تعاده إلى الدور السياسي الدافع للجهاد و الدفاع عن الوطن.

ومن هذه الزوايا نذكر: زاوية جامع السيدة، زاوية سيدي محمد الشريف، زاوية الجامع الكبير, زاوية أهل الأندلس ، زاوية سيدي عبد الرحمان الثعالبي... وغيرها نمن الزوايا[4].

**7أوقاف مؤسسة المدارس القرآنية:** لقد أُسست هذه المدارس في العهد بجانب المساجد تدرس فيها العلوم الدينية من تحفيظ القرآن وتفسيره وشرح الحديث , وكذا الآداب والرياضيات ,وقد ساهمت بشكل فعال في توجيه المجتمع وتعليمه[5] والملاحظ أنه خصصت لها أوقاف ساهمت في تطوير التعليم رغم قلتها ( الأموال ) ,أما عن تعدادها فقد ذكر قائد الفرقة العسكرية بقسنطينة الجنرال بيدو (bedeau ) أنه عند الاستلاء عليها وجدنا خمسة وثلاثون (35) مسجدا وسبعة (7) مدارس وتسعون (90) مدرسة ابتدائية .أما مدينة الجزائر "... كان يملك من التعليم أكثر ما يملك الشعب الفرنسي إذ أن كل فرد من أفراده يعرف القراءة والكتابة والحساب "[6] كما يوضح أن عدد هذه المدارس تجاوز مائة (100) مدرسة بالمدينة نفسها , لكن الاحتلال قام بمُصادرة وهدم بعضها وتحويل البعض الآخر لأغراض أخرى مثلا إلى دكاكين ،مخازن نذكر منها مدرسة الثعالبي هُدمت سنة 1859 م , مدرسة خير الدين هُدمت سنة 1840 م[7].

---

(1) نابليون الثالث: هو شارل لويس نابليون بونابرت ولد 1808 م كان رئيس فرنسا (1848 - 1852م ) ثم إمبراطور لفرنسا باسم نابليون الثالث ( 1852 - 1870 ) ، توفي 1871 م

(2 بوعـزة بوضرساية، المرجع السابق، ص 138 .

(3) صالح فركوس ، تاريخ من ما قبل التاريخ الى غاية الاستقلال ، دار الطبع ، دار العلوم ، الجزائر 2005 م ص 279 .

(4) العيد مسعود ، المرابطون والطرق الصوفية بالجزائر خلال العهد العثماني ، سيرتا ،العدد 10 ، قسنطينة ، أفريل 1988 م ص 20 - 21 .

(5) رابح تركي ، الشيخ عبد الحميد بن باديس فلسفته وجهوده في التربية ،(1900 – 1951 م) ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ص 130 .

(1) عبد الحميد زوزو ، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر ، (1830 – 1900 م) ، الجزائر ،1984 م ص 209 .

(2) سعد الله أبو القاسم، مرجع السابق ، تاريخ الجزائر الثقافي , ج5 ، ص 37 .

استعمل الاستعمار كل الأساليب، وشن حربا على المراكز العلمية للشعب الجزائري من خلال ما مارسه على المساجد والزوايا والقبب و الأضرحة والمرافق الدينية، وكذا أوقافها ومداخيلها التي كانت مرتفعة بهدف حرمان الشعب من إرثه الثقافي وتاريخه وإخراجه من دائرة الإنارة التاريخية وإدخاله عتمته النسيان ليتسنى له تطبيق سياسته ومخططاته بنجاح وهذا ما يؤكد تصريحاتهم المختلفة , نذكر منها تصريح دي توكفيل "alexsde taquieville" "لقد وضعنا أيدينا في كل مكان على هذه الأملاك , المدارس ,الأوقاف ... ثم وجهناها إلى غير الوجهة التي تستعمل في الماضي، حيث عُطلت المؤسسات الخيرية وتركناها تموت والندوات العلمية تندثر ... "[1] .

وصرح المفتش العام للدراسات لوبتشو (le pes cheuse) "مع بداية الاحتلال تدهور التعليم ويعود إلى تشتت الكتب وإتلاف المخطوطات التي كانت تستعمل كقاعدة للتدريس وبدأت المدارس تتلاشى وتختفي تدريجيا، مع نقص موارد الأوقاف وهجرة العلماء والأساتذة. "[2]

وهنا يتبين لنا بشاعة الاستعمار وإجراءاته التعسفية التي أدت إلى نهب الأوقاف وتعرض مؤسساتها من مساجد وزوايا، والمدارس للحرق والهدم والنهب، وهُجر العلماء والطلبة وهُدمت المكتبات وحرق محتواها أو بيع للتجار الأوروبيين وهذا لأجل إنجاح سياسة الإدماج.[3]

هكذا كان مصير الأوقاف والمؤسسات الوقفية في الجزائر مع بداية الاحتلال حيث تعرضت للهدم والحرق والتخريب ونهب وسلب، واضطهاد مسؤوليتها وأُمنائها وعلمائها وطلبتها، وتفننت الإدارة الفرنسية في إصدار القوانين وتطبيق جل الإجراءات لإنجاح سياستها الاستيطانية.

## ثانيا: المخطط العام لتصفية المؤسسات الوقفية.

سعت إدارة الاحتلال إلى تطبيق سياسة الاستيطان عن طريق تهجير الأوروبيين من قارة أوروبا ، وفرنسا إلى الجزائر والسماح لهم بالسلب والسيطرة على الأراضي الخصبة ، وإعطائهم الأملاك العقارية وتقديم كل المساعدات التقنية والمادية لممارسة النشاط الزراعي والاستقرار بالمزارع لتمليكها لهم .وبهذا توسعت سلطات الاحتلال ، وتم إصدار قرار يوم 23 ديسمبر1830 م يسمح بمصادرة أملاك البايلك و الأوقاف .وقد ظهرت أول محاولة للاستيطان الرسمي عام 1832م اثر توقف سفينة أوروبية كان على متنها أربعمائة (400)

(3) تيران أيفون ، المواجهات الثقافية في الجزائر المستعمرة ( المدارس والممارسات الطبية والدين (1830 – 1880 م) ترجمة عبد الكريم أوزعلة ، مراجعة وإشراف ، مصطفى ماضي ، دار القصبة للنشر ، الجزائر، ، 2007م، ص 138

(1) تيران أيفون ، المرجع نفسه ، ص 137 .

(2) كمال خليل ، المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر ـ التأسيس والتطور (1850 – 1951 م) مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، تاريخ المجتمع المغاربي الحديث والمعاصر ، اشراف الأستاذ د أحمد صاري ، جامعة منتوري قسنطينة ، كلية العلوم الاجتماعية ،2007 م ـــ 2008 م .

مهاجر سويسري وألماني متجهين إلى العالم الجديد ، وبتخلي الوكيل المتعاقد معهم وإهمالهم في ميناء لوهافر الفرنسي تم تعويضهم من قبل السلطات في الجزائر ، فمنحت الإقامة لخمسمائة (500) عائلة بدالي إبراهيم ووزعت عليهم حوالي مائتين وسبعة وعشرون (227) هكتار من الأراضي وأربعة وعشرون (24) عائلة أقامت بالقبة ومنحتها ثلاثة وتسعون (93) هكتار من الأراضي الخصبة[1].

ظل الوقف في نظر السلطة الفرنسية بالجزائر أحد العوائق التي تقف أمام السياسة الاستعمارية باعتبارها جهازا إداريا، ووسيلة اقتصادية فعالة تحول دون المساس بالركائز الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية للجزائريين ، وهذا ما دفع قادة الجيش الفرنسي العمل على مراقبة المؤسسات الدينية وتصفية أوقافها والاستيلاء على أملاكها .إذ كتب أحد الفرنسيين قائلا :"إن الأوقاف تتعارض والسياسة الاستعمارية ، وتتنافي مع المبادئ الاقتصادية التي يقوم عليها الوجود الاستعماري بالجزائر. كل هذا دفع بسلطات الاحتلال إرسال لجنة إلى الجزائر لتدرس إمكانية استمرار الاحتلال الفرنسي لها أو الانسحاب منها فوجدت حوالي (8) ثمانية ألاف أرويي استوطنوا مدينة الجزائر وضواحيها وأسفرت هذه اللجنة بإصدار مرسوم 22 جويلية 1834 م الذي نص على إلحاق الجزائر بفرنسا لتصبح جزءا من التراب الفرنسي ، وتحت إدارة حاكم عام يكون تابعا لوزارة الحرب في باريس ، بمعية مجلس استشاري يتكون من أبرز الشخصيات المدنية والعسكرية[2].

هذا القانون ثبت الاحتلال الفرنسي خاصة في عهد كلوزيل[3] الذي عين حاكم عام على الجزائر 1835 م والذي شرع في تطبيق سياسة الاستيطان الحر والرسمي[4].

إذن كان هدف الاحتلال الاستحواذ عل ثروات البلاد ولتحقيق أطماعه عمد بداية في التفكير في كيفية السيطرة عل الجزائر ترابا وشعبا فلجأ إلى إحصاء الملكيات وفحص الوطن الجزائري، ثم عمد إلى أساليب وطرق رسمية باستخدام الوسائل التشريعية كالقرارات والأوامر والقوانين بطريقة غير قانونية، مع استخدام القوة في عملية الغزو لذلك قامت قوات الاحتلال الفرنسي بالخطوات التالية.

## 1. إحصاء الملكيات وجردها:

(1) رابح كنتور، المرجع السابق، ص 234 - 235 .
(2) سعد الله أبو القاسم، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، ط 3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر ،1988 م، ص 97 .
(3) الجنرال كلوزيل (1772 – 1842 م) من كبار الصحافيين الذين ارتبط اسمهم بالجرائم المتعددة في حق الجزائريين خلف دي برمون من سبتمبر 1830 م، تطوع في الجيش الفرنسي سنة 1791 م ثم جنرال سنة 1802 مشارك في العديد من الحملات العسكرية (1806 - 1809 م)، أنظر حمدان خوجة المصدر السابق، ص177.
(4) سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية، (1830 ،1900)، المجلد 9، ج1، ط 2 دار الغرب الاسلامي لبنان 2005 م، ص 91.

عملت الإدارة الفرنسية على إصدار قرارات ومراسيم تنص عل نزع صفة الحصانة عل أملاك الوقف، لإدخالها في مجال التعامل التجاري والتبادل العقاري ليسهل على الأوروبيين امتلاكها فمثلا مدينة البليدة كانت تتمتع بأملاك كثيرة ومتنوعة، أملاك البايلك وبالأخص الأوقاف الخاصة، الأوقاف العامة، وقد بدأ الفرنسيون التصرف فيها ، كما أرادوا رغم نص الاتفاق المبرم بين الدَّاى حسين ودي برمون[1] عل احترام الأملاك الخاصة فقد ضرب الفرنسيون الاتفاق عرض الحائط ودليل ذلك إجابة كلوزيل لحمدان خوجة[2] عندما احتج " بان الاتفاق لم يكن سوى لعبة حرب ". وبتنصيب كلوزيل حاكما عاما للجزائر كانت أبرز اهتماماته هي مسألة إحصاء وجرد الأملاك والأوقاف والإطلاع على أوضاع الملكية بالجزائر، وكذا رسم خريطة محكمة لتنفيذ السياسة الاستعمارية للمحتل رغم أن معاهدة تسليم الجزائر في بندها الخامس تنص على "حرية العمل بالدين الإسلامي واحترام كل شيء يرمز له، واحترام الممتلكات، "وتُبرز بعض المصادر الفرنسية بأن الأملاك كانت مصنفة منذ 1830 م على النحو التالي:

أ- **أملاك البايلك (الدولة):** والمقدرة بخمسة ألاف ملكية بلغت قيمتها المالية حوالي أربعين ألف فرنك لمدينة الجزائر وضواحيها، وقد أصبحت تحت تصرف السلطات الفرنسية، كما شملت الثكنات العسكرية والمباني الرسمية وقصور الحكام.

ب- **الأملاك الخاصة:** وتضم الأملاك العقارية وهي أملاك أفراد سواء الحاضرين أو الغائبين.

ج- **أملاك الأوقاف:** وتنقسم لنوعين

- **الأوقاف الخاصة:** وشملت أوقاف المساجد منها الجامع الكبير بالبليدة، وأوقاف الزوايا والمقابر والقباب، وأوقاف الحاج القنيعي[3] والمقدرة مداخيلها حوالي مليون فرنك.
- **الأوقاف العامة:** وتضم أوقاف بيت المال والمتمثل نشاطها في الاعتناء بتسيير الأملاك العائدة إلى اليتامى والفقراء ...

(1) دي بورمون: لويس أوغست فيكتور الكونت دي غايزن دي بورمون ولد يوم 2 سبتمبر 1773م بقصر دي بورمون بمنطقة انجو الفرنسية صار ضابط 1788م في صفوف الحرس الفرنسي، في سنة 1800 م عرض عليه بونابرت رتبة جنرال لكنه رفض وُقف في ديسمبر 1800م وحُبس في قلعة بوزانسون استطاع الفرار منها 1804 م التحق بالبرتغال، أنظر الغالى غربي، العدوان الفرنسي، ص 30.7 –308 .

(2) حمدان خوجة: ولد سنة 1773م بالجزائر، رجل علم وثقافة يتقن عدة لغات، شغل منصب مستشار أول لدى الداي حسين ، ثم منصب عضو في بلدية الجزائر من طرف دي بورمون أما كلوزيل ولاه لجنة تقرير تعويضات الأملاك المُصادرة كُلف بالمراسلة مرتين إلى الحاج أحمد باي في أوت 1832 م حول إمكانية عقد صلح بين الباي والدوق روفيقو كان معاديا للاستعمار، من مؤلفاته المرآة توفي 1840م ومصادر أخري 1842م ، أنظر موسوعة أعلام الجزائر ( 1830 –1954 م) ، الجزائر 2007 م ص 121- و ص 126 .

(1) الحاج القـنيعي : وفاته المنية يوم 9 جانفي 1868 م ودفن بجوار ضريح سيدي أحمد الكبير بالبليدة تأسس وقفه سنة 1868 م ، وخضع للقوانين الفرنسية التي شملت بقية الأوقاف ، أنظر عبد الرحمان الجيلالي ، المرجع السابق ص 429 .

❖ **أوقاف سبل الخير:** والتي بلغت مداخيلها يوم 25 أوت 1830 م حوالي مائة وثمانون ألف (180000) فرنك ذهبي[1] وأوقاف الأندلس التي قدرت مداخيلها السنوية حوالي أربعة ألاف (4000) فرنك.

الوقف نظام إسلامي ذو أهمية اقتصادية وثقافية واجتماعية مؤثرة وفعالة في المجتمع وهذا ما جعل المسؤولون الفرنسيون ومنهم دي بورمون يعمل على ضم أملاك بيت المال إلى أملاك دولته وأصبحت تحت تصرف اللجنة المالية الحكومية[2] بينما الأوقاف بقيت في يد وكلائها المسلمين حتى مجئ كلوزيل في بداية سبتمبر 1830 م الذي صادرها وضمها إلى الدومين[3] ومداخيلها تحت تصرف الإدارة الفرنسية دون تعويض أصحابها أو صيانتها بل أُهملت وهُدمت ، وقد جاءت هذه المُصادرة عبر مراحل بهدف تحكم السلطة الفرنسية في المصدر المالي الإسلامي وفق القرارات التي اتخذها كلوزيل .

## 2. مصادرة الأملاك الوقفية بإصدار قرارات:

للقيام بعملية المُصادرة تم إصدار عدة مراسيم وقرارات حيث نجد الجنرال دي برمون بعد فترة قصيرة جدا (شهرين) من توقيع معاهدة التسليم (أنظر الملحق رقم 1) الداى حسين أصدر مرسوما[4] في 8 سبتمبر 1830 م يقضي بمُصادرة الأوقاف الإسلامية والاستيلاء عليها ثم أصدر قرار[5] أخر يعطي لنفسه صلاحية التصرف في الأملاك الدينية بالتأجير والتوزيع على المستحقين مُبررا ذلك بحق الحكومة الفرنسية إدارة الأوقاف محل الحكومة الجزائرية وتسير أمور البلاد[6]. وبذلك فُرضت الكثير من القوانين على السكان، وهي مُخالفة للقانون الدولي الإنساني، وبهذا سيطرت على الأوضاع داخل الجزائر، ومن

(2) فرنك ذهبي: تتكون الملة الذهبية من السكة ونصف السلطاني وربع السلطاني، ومصنوعة من الذهب و كانت تزن أول مرة 3.40 غرام وقيمتها 9.60 فرنك فرنسي، أنظر نصر الدين سعيدوتي، النظام المالي، المرجع السابق، ص 204.

(1) اللجنة المالية الحكومية: أسسها د ي بوررمون أعضاؤها فرنسيون عرب يهود مهمتها تسير الشؤون المدنية وتوفير حاجيات الجيش والسكان والحفاظ عل الأمن والمرافق وتعتبر نواة الحكومة الفرنسية العامة بالجزائر ظهرت بعد توصيات اللجنة الإفريقية سنة 1834 م وشملت العدالة والضرائب، انظر أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية ص 32.

(2) الـدومين: يطلق هذا المصطلح على جميع الأموال والأملاك التي تمتلكها الدولة أو هيئاتها العامة المُعدة للاستعمال دون مقابل كالطرق والأنفاق والجسور، الحدائق العامة، الشوارع المدارس ويكون انتفاع الجمهور بالدومين العام بطريقة مباشرة، أنظر حسن سري، الاقتصاد الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر 2004، ص 36.

(3) الـمرسوم: النص الذي يتخذه رئيس الجمهورية (مرسوم رئاسي) أو رئيس الحكومة (مرسوم تنفيذي) في مسائل تنظيمية ذات مجال وطني لا يُلغى ولا يُعدل إلا بمرسوم أخر أو بنص أعلى منه درجة.

(4) قـرار: النص الذي يتخذه الوزير أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي فيما يخص تسير وزارته وفقا للنصوص سارية المفعول ، يعتمد القرار على المرسوم ويحدد كيفيات تنفيذه لا يُلغى القرار ولا يُعدل إلا بقرار أو نص أخر أعلى منه درجة .

(1) مـوسى عاشور ، المرجع السابق ، ص 76 .

أجل إعطاء الشرعية لكل إجراءاتها من نهب وسلب، وفي حالة وجود رافضين لذلك يجدون أنفسهم أمام القانون[1] وتتمثل هذه القوانين فيما يلي:

**أ - قرار 8 سبتمبر 1830م**

أول قرار أصدرته السلطات الفرنسية بأمر من الكونت كلوزيل يقضي بالاستيلاء ومصادرة الأوقاف الإسلامية، والحق بالتصرف في الأملاك الدينية بالتأجير و الكراء و في مداخيلها مكان الحكومة الجزائرية، وبالتالي وجهت لغير مستحقيها وبذلك نهب الحكومة الفرنسية أموال الأوقاف وتضمن هذا القرار سبعة بنود:

**البند الأول:** كل الحوانيت والدكاكين، الحدائق، الساحات ...وغيرها التابعة للداي أو الباي أو الأتراك الذين خرجوا من العاصمة وكذا أوقاف مكة والمدينة تُصبح تحت تصرف إدارة الدُومين.

**البند الثاني:** يُلزم الأتراك والمؤسسات، أصحاب أملاك ومستأجرين وغيرهم التقدم في مدة أقصاها ثلاثة أيام من تاريخ النشر لإثبات الملكية، وإن تجاوز الفترة تُصادر منه.

**البند الثالث:** يُدون هذا التصريح على سجلات مفتوحة لهذا الغرض بمصالح البلدية.

**البند الرابع:** كل شخص خاضع لهذا التصريح، ولم يقم به في الآجال المحددة يُعاقب بدفع غرامة لا تقل عن سنة من مدخول العقارات غير المصرح بها، كما يكون مُجبرا بدفع تلك الغرامة عن طريق العقوبات الأكثر صرامة[2].

**البند الخامس:** كل شخص يدلي إلى الحكومة الفرنسية بتواجد ملك غير مصرح به له الحق في نصف الغرامة التي يتعرض لها كل مخالف.

**البند السادس:** حصيلة الغرامات تدفع إلى ضريبة المقتصد المالي للجيش الفرنسي[3]

**البند السابع:** المفتش العام للمالية والمقتصد المالي للجيش هما المكلفان بتنفيذ القرار.

وبهذا نستخلص أن قرار8 سبتمبر 1830 م تعسفي حدد أنواع الأوقاف المُصادرة التي وجب نهبها وتوزيعها عل المعمرين و هذا ما يؤكده الجنرال بيرتزين[4] الذي صرح "

(2) سعيد بوخاوش : الاستعمار الفرنسي وسياسة الفرنسة في الجزائر ، دار تفتيلت للنشر ، الجزائر 2013 م ص 37
(1) عدة بن داهة ، الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830 ــ 1962 م) ، أعمال الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830 ــ 1962 م) ، معسكر ، نوفمبر 2005 الجزائر ، منشورات وزارة المجاهدين ،2007 م ص 131 .
(2) سعد الله أبو القاسم ، المرجع السابق ، الحركة الوطنية الجزائرية ،ج1 ،ص 74 .
(3) بيرتزين : خلف كلوزيل بقيادة الجيش الفرنسي بالجزائر 20فيفري 1830م مكث في المنصب نحو 10 أشهر ثم عزل أواخر ديسمبر1830م ، أنظر صالح حيمر ، المرجع نفسه ، ص 132 .

لقد أُقترح علي أن أُرغم السكان على مغادرة البلاد لكي يتم الاستيلاء على منازلهم وثرواتهم[1] " وكان موقف الجزائريين تجاه هذا القرار فالكثير من أصحاب الأملاك غائبون أو أن القرار منحهم سوى ثلاثة أيام لإثبات ملكيتهم وطرق إثباتها لذلك لم يطبق القرار كله بسبب احتجاج فئة المفتين والعلماء والوكلاء حول مُصادرة الأوقاف لأنها شيء مُقدس لا يجوز المساس به أمثال الكبابطي، وابن العنابي .وأمام هذه الاحتجاجات تراجع كلوزيل عن الاستيلاء على أوقاف المساجد وطبق على المباني العامة وأوقاف مكة والمدينة ، وبهذا سيطرة الإدارة الفرنسية على الأملاك الدينية الخاصة والعامة وثم التضييق على الوكلاء الإداريين ووضعهم تحت الرقابة في كل المعاملات .

**ب- مرسوم 7 ديسمبر 1830م.**

أصدره القائد العام الجنرال كونت كلوزيل وهو تكملة للقرار السابق فهو مُتمم ومُعدل لبعض المواد عملا بتوصية السيد فوجرو الذي كان مفتشا للمالية والسيد فلاند الذي كان مقتصدا في الجيش الفرنسي، وقد أعطى للأوروبيين حق امتلاك الأوقاف، وطلب هذا المرسوم من المفتيين والقضاة والوكلاء تقديم حسابات الأوقاف وسجلاتها إلى مدير الدُومين مُهددا المخالفين بالعقاب مقابل أن تدفع لهم إدارة الدُومين من حساب الأوقاف ما يحتاجونه شهريا، وقد تضمن ثمانية بنود.

**البند الأول:** كل الديار والدكاكين والمتاجر والبساتين والأراضي والمحلات وأي مؤسسة كانت مداخيلها مُوجهة إلى مكة والمدينة والمساجد ستكون تحت إدارة الدُومين.

**البند الثاني:** تشرف إدارة الدُومين على كل مصاريف الصيانة التي ستكون من مداخيل المباني المخصص لها.

**البند الثالث:** كل الأشخاص المالكين المُؤجرين من مختلف الجنسيات للمباني المذكورة في البند الأول مطالبون بتقديم تصريح عن وضعية الأملاك التي يستفيدون منها في ظرف ثلاثة أيام من صدور المرسوم أمام مدير الدُومين.

**البند الرابع:** على المفتيين والقضاة والعلماء وبقية الموكلين عل تلك الأملاك تقديم عقود الملكية والمبالغ المستحقة وتاريخ الدفع.

**البند الخامس:** كل مُسيري الأملاك الدينية العمومية تقديم كشف شهري لمصلحة أملاك الدولة حول مبالغ صيانة وتسيير المساجد.

(4) صالح حيمر ، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر بداية الاحتلال (1830 ــ 1840 م) ، دورية كان التاريخية ، دار ناشر ، للنشر الالكتروني ،العدد 22 ، 2013 م، الكويت ، ص 124 .

**البند السادس والسابع:** معاقبة كل شخص لم يصرح بالأملاك والمستحقات، وأن لكل شخص كَشف للسلطة الفرنسية وجود مسكن غير مصرح به سيكون من حقه أخذ نصف الغرامة المفروضة على المُتسترين.

**البند الثامن:** ينص على أن وكيل السلطة الفرنسية مُكلف بتطبيق المرسوم، ويعود سبب إصدار هذا القرار لأسباب أمنية وهو خوف السلطات من المؤسسات الدينية بعث ثورات ومقاومات ضدها ، فكان هذا الأخير ضربة قاضية للدين والثقافة الإسلامية لذلك حُولت المؤسسات الوقفية إلى كنائس ومراكز طبية وإدارية والبعض استؤجر لكبار التجار أو تم بيعه وغلقهُ أو هدمه لتوسيع الطرقات وإنشاء الساحات العامة[1] .وكان موقف الجزائريين الرفض وتجسد ذلك في بعض الشكاوي منها شكاية حمدان خوجة إلى وزير الحربية الفرنسية مفادها أن الإدارة الفرنسية لم تحترم شروط المعاهدة حول صيانة ديننا أملاكنا وحريتنا وأموالنا وطلب إرجاع أوقاف الحرمين الشريفين قائلا" هي صدقة منا ومن والدينا إلى الفقراء ولا طريق لهم على الاستيلاء عليها وأخذ ما عند الوكيل من نقود "[2] ، وفي شكوى أُخرى يُدافع حمدان خوجة عن أملاك الأوقاف والزوايا يقول "أخذوا الزوايا وهي بيوت مبنية وقفا على الفقراء المسلمين ليسكنوها بدون كراء ..." ، ورغم هذه الشكاوي فقد طبق هذا القرار كليا في مدينة وهران وعنابة وجزئيا في مدينة الجزائر، وتم حجز الأوقاف وتسليمها لعدة أطراف على النحو التالي :

أوقاف العيون لمهندسين فرنسيين - أوقاف الجيش(الانكشارية ) بحجة أنها أملاك الأتراك وبقائها لدى الأهالي يشجع على التمرد والثورات- أوقاف الطرق لمصلحة الجسور والطرق بحجة ضعف الأمناء - أوقاف المساجد بحجة أن مداخيلها تُنفـق على أجانب و أنها أموال ضائعة .

لم تتمكن الإدارة الفرنسية عموما من تنفيذ المرسوم بسبب: التسرع في إصداره ودون دراسة الاحتياجات الشديدة والخوف من حركة مسلحة، بُعد الحكم المركزي(العاصمة باريس) وعدم الاطلاع عما يحدث في الجزائر ، تردد السلطة الفرنسية فيما بين(1830-1834 م) في موقفها الرسمي بالاحتفاظ أو التخلي عن الجزائر .وبسبب انشغال السلطة الفرنسية في باريس استغل الجيش الفرنسي واتخذ إجراءات ضد المجتمع الجزائري، و بوصول أخبار التصادم بين الطرفين إلى باريس أُوفدت لجنة تحقيق" اللجنة الإفريقية "[3] أما

(1) أحمد توفيق المدني، هذه هي الجزائر، مكتبة النهضة المصرية ،1959 م، ص 93 .
(2) رابح كنتور، المرجع السابق، ص 245،244 .
(1) اللجنة الإفريقية: عينتها الحكومة الفرنسية سنة 1833 م وصلت إلى الجزائر 2 سبتمبر 1833 م برئاسة الجنرال بوني زارت متيجة عنابة وهران البليدة في 1 نوفمبر 1833 م قررت وضع جميع السلطات الفرنسية في الجزائر تحت سلطة الحاكم العام، وأقرت الاحتفاظ بالجزائر وسمتها الممتلكات الفرنسية في إفريقيا، وعادت يوم 9 نوفمبر 1833 م أنظر أبو القاسم سعد الله ، محاضرات في تاريخ الجزائر ، المرجع السابق ، ص 97 إلى ص 103 .

رجال الدين والأعيان منهم المفتيان محمد بن محمود بن العنابي، وابن الكبابطي ، وحمدان خوجة ، وبوضربة فأدركوا خطورة هذا المرسوم بعد أن تم الاستيلاء على خمسة وخمسون (55) وقفا تابع للحرمين وإحدى عشر(11) وقفا تخص الجامع الكبير وبعض الأوقاف المَخصصة للمرافق العامة كالجسور والطرق والعيون. وبضم الأملاك وعزل الوكلاء اتجهت الإدارة الفرنسية لتنفيذ مخططاتها[1].

**ت - مرسوم 25 أكتوبر 1832 م.**

قامت الإدارة الفرنسية بوضع مخطط عام لتنظيم الوقف تقدم به جيراردان[2] المدير العام لأملاك الدولة المقتصد المدني[3] يهدف وضع الأوقاف تحت رعاية الإدارة الفرنسية وقد قُبل المخطط من قبل الإدارة وتم تطويره إلى تقرير عن المؤسسات الدينية، وأرسلت حكومة باريس لتقصي الحقائق بإرسال اللجنة الإفريقية عام 1835 م المتكونة من وكلاء مسلمين تحت إشراف المقتصد الفرنسي على الأوقاف ، وتم إعطاء حرية التصرف في وقف مائتي (200) مؤسسة وقفية ،وقد دُعم بإصدار مرسوم آخر في31 أكتوبر1838 م ولجعل الأوقاف تحت سيطرة الاستعمار وجهت الإدارة الاستعمارية في بداية سنة 1833م مذكرة استبيان[4] لوكيل أوقاف مكة والمدينة تتضمن أسئلة حول تاريخ هذه الأوقاف ووضعيتها وشروط التصرف فيها ، وكذا وُجهت لمفتي الجزائر الذي رد أن ملكية الأراضي الموقوفة بيد صاحب الوقف وورثته ولا يجوز التصرف في هذه الأملاك من الناحية الشرعية ،مما جعل الإدارة الفرنسية تتحايل على الشرع الإسلامي وتقوم بتأجيرها للأوربيين بعقود طويلة المدى (99 سنة) ثم تتنازل عن هذه الأملاك لمستأجريها لتهبها لهم . إذن فهدف هذا المرسوم هو التحايل على المؤسسات الوقفية ، وتحويل فوائدها لإدارة أملاك الدولة الفرنسية.

**ث - مرسوم 31 أكتوبر 1838 م**

بصدوره أطلق يد السلطة الاستعمارية بالتصرف في الأوقاف وهذا بعد الإجراءات التي تمت سنة 1836م حيث قام مسؤولون من الحكومة الفرنسية ببحث مُفصل ودقيق على الأوقاف والبالغ عددها ألفين وأربعمائة وتسعة عشر (2419) عقارا منها وواحد وخمسون (51) باسم زاوية الثعالبي ومائة وثمانية عشر (118) وقفا والتي استغلت حسب مصالح تخدم الإدارة الفرنسية طبقا لهذا القرار.

**ج - قرار6 أكتوبر 1843**

(2) ناصر الدين سعيدوني, دراسات تاريخية في الملكية العقارية الوقف والجباية ، المرجع السابق , ص251
(3) جيراردان: عين مدير أملاك الدولة خبير بالشؤون العربية، ذا دراية بالمجتمع الجزائري، يتقن اللغة العربية.
(4) موسى عاشور، أساليب الاستعمار الفرنسي في القضاء على الأوقاف (1830 –1962 م) ، أعمال المؤتمر الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي ، منشورات وزارة المجاهدين ، الجزائر 2007 م ، ص 79 .
(1 ابراهيم مياسي، الاستيطان الفرنسي في الجزائر، مجلة المصادر، العدد 5، صيف 2001م، ص 11 .

قرار ضم الأملاك الوقفية التابعة لمكة والمدينة والمؤسسات الدينية والأضرحة والمرابطين والزوايا والمقابر ... وفي وقت وجيز قُلصت مهام هذه المصلحة وتراجع نشاطها بسبب مُصادرة أملاكها الموقوفة ، ولم يبق منها سنة 1844 م إلا مكتبا واحدا للمراقبة يضم ثمانية عمال مأجورين (جزائريين وفرنسيين) ويضم أربعة أقسام وهي :

- ❖ قسم سبل الخيرات والمساجد.
- ❖ قسم أوقاف الأندلس .
- ❖ قسم أوقاف الحرمين الشريفين مكة والمدينة .
- ❖ قسم بيت المال.

والواضح أن الإدارة الفرنسية أصبحت تتحكم لحد كبير في مصير المؤسسات الوقفية ، ونجحت بتوجيه مداخيلها لخدمة الصالح العام وهي من تتولى شؤونها ومسؤولية إدارتها. وهنا نقول أن الفترة الممتدة من (1830 – 1843م) تعتبر مرحلة دراسة و تدقيق من السلطات الفرنسية للأوقاف ومعرفة نقاط القوة والضعف ، وتأكدت أنه لا يمكن القضاء عليها إلا بإصدار القوانين وتطبيقها والتحايل لإجبار الجزائريين على بيع أملاكهم ، والعمل على تصفيتها وإخضاعها للمنظومة العقارية الفرنسية ، وهذا ما يؤكده تقرير اللجنة الإفريقية والذي تم إرساله للملك الفرنسي في 7 جويلية 1833م ورد فيه "ضممنا إلى أملاك الدولة سائر العقارات التي كانت من أملاك الأوقاف واستولينا غلى أملاك طبقة من السكان كنا تعهدنا برعايتها وحمايتها ... ولقد انتهكنا حرمات المعاهد الدينية ونبشنا القبور واقتحمنا المنازل التي لها حرمتها عند المسلمين ..."[1].

## 3. أهداف الاحتلال الفرنسي من إصدار هذه المراسيم والقرارات.

يبقى الهدف الرئيسي من القوانين المتعددة والمتكررة هو فرنسة المؤسسات، وإخضاعها

للقانون الفرنسي المركز على الملكية الفردية والتصرف المطلق، واستبعاد أحكام الشريعة الإسلامية من المعاملات العقارية، وبذلك أعطت الحرية للتصرف في أملاك الأوقاف والاستيلاء عليها، وعمدت لتصفية مؤسسات الأوقاف لصالح الاستيطان الفرنسي لأنها تقف عائقا أمام سياسته، وهذا ما أكده" سای" رجل قانون نقلا عن ناصر الدين سعيدوني " إن

(1) محمد البشير المغيلي الهاشمي، التكوين الاقتصادي لنظام الوقف في الجزائر ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي، المصادر، يصدرها المركز الوطني للبحث في الحركة الوطنية وثورة نوفمبر 1954م، العدد 9، محرم 14 ه /مارس 2002م، ص 167 .

الأوقاف تحد من السياسة الاستعمارية، وتتنافى مع المبادئ الاقتصادية التي يقوم عليها وجود الاستعمار الفرنسي بالجزائر[1].

تم إدخال الأوقاف في المعاملات التجارية والتبادل العقاري لتسهل عليه امتلاكها.

تفقير وتهجير الجزائريين وإخضاعهم لقوانين الإدارة الفرنسية بالأساليب الاقتصادية.

صارت هذه القرارات والمراسيم مراجع قانونية للمحاكم الفرنسية في الجزائر والتي وصلت إلى عشرة ألاف قرار ومرسوم تقريبا[2].

تم ضم الأوقاف العامة وأصبحت ملكا للدولة الفرنسية في غضون أربعين سنة وسبب طول الفترة هو جهل الإدارة الفرنسية لكيفية إدارة هذه المؤسسات الوقفية وانتشار الفوضى الإدارية بعد طرد المواطنين الأتراك.

(1) وافية نفطي، الحياة الاجتماعية و الثقافية في منطقة بسكرة من خلال وثائق الأوقاف والأحباس (1830- 1930 م) ، شهادة الدراسات المعمقة ، غير منشورة ، اشراف الدكتور عبد الجليل التميمي ، كلية العلوم الإسلامية والاجتماعية ، جامعة كلية العلوم الإسلامية والاجتماعية ،جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية ص 40

(2) وافية نفطي، المرجع نفسه، ص 40 .

# خاتمة

بعد تتبع ودراسة وعرض موضوع المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية، ومصيرها مع بداية الاحتلال الفرنسي وبالأخص ما بين (1650 - 1830 م) استخلصنا النقاط التالية:

- أن نظام الوقف عرف اهتماما كبيرا من طرف المسؤولين وإن الأوقاف في الجزائر العثمانية عـرفت انتشارا كبيرا وإقبالا واسعا نظرا لاهتمام طبقة الحكام، وكذا كل فئات المجتمع خاصة فئة الأتراك، وهذا راجع لإتباع المذهب الحنفي الذي شجع على الوقف وتسهيل ذلك على الواقفين، وكذا تأثر المجتمع الجزائري بالطرق الصوفية والمرابطين المنتشرين في المدن والقرى.
- لقد برزت عدة مؤسسات تُسيير الوقف وتُنظيمه وتهتم بعائدات ومداخله والذي عاد بالنفع والفائدة عل التعليم والمعلمين والهياكل العامة، مساجد، زوايا وكتاتيب وأضرحة وقباب والأولياء الصالحين، والاهتمام بالفئات المُحتاجة من فقراء ومساكين وأرامل وهذا حقق تكافلا اجتماعيا.
- الأوقاف شملت كل جهات الوطن وكان أشهر المدن نذكر أوقاف الجزائر، قسنطينة بجاية، معسكر... وضمت الأوقاف الأملاك العقارية والأراضي الزراعية، والدكاكين الحوانيت، الحمامات، أفران الخبز والعيون والسواقي والمزارع والبساتين والحدائق.
- تنوعت المؤسسات الوقفية من حيث دورها وخصائصها وأنواعها فنجد المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة ولحمايتها من الضياع كُرس لها وكلاء ونُظار يسهرون على تسيرها وإحصائها وضبط الحسابات ومراقبتها، وإيصال مداخليها لمستحقيها، ويُسجل ذلك في دفاتر رسمية، ويُشرف على هذه العملية مجلس علمي يضم علماء وقضاة ومفتيين ... وغيرهم، ووكلاء يُشرط فيهم النزاهة والكفاءة والعلم والأخلاق الفاضلة.
- إن المؤسسات الوقفية لعبت دورا هاما في تسيير الأملاك الوقفية وإيصالها إلى مستحقيها لتحقيق المنفعة العامة وخدمة المجتمع علميا، اجتماعيا، اقتصاديا ودينيا وأزالت الطبقية في المجتمع ووطدت العلاقة بين السلطة والرعية والتي هي مبينة على التعاون والتكافل وخدمة الصالح العام.
- باحتلال فرنسا الجزائر سنة 1830م وضعت الإدارة الاستعمارية يدها على الوقف وأحدثت تغيرا جذريا على إدارة الأوقاف، فطبقت إجراءات تعسفية من خلال إصدار القرارات والمراسم لسلبها ونهب أموالها وتكرسها لخدمة مصالحها، أما المرافق التابعة لها من مساجد ومدارس وزوايا تم الاستيلاء عليها ووضعتها لخدمة أغراضها الخاصة.

- عرف التعليم تراجعا كبيرا وخُربت المباني والمنشآت الدينية، وهُجر رجال الدين والعلماء فساءت الأحوال الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الجزائري لأن الوقف كان مصدر لتمويل التعليم وهياكله، ومصدر رزق وعون للكثير من الأسر.
- رفض المجتمع الجزائري كل الإجراءات التعسفية وهذا ما برز في موقف طبقة الأعيان أمثال حمدان خوجة ... الذي كتب العديد من العرائض يُندد ويُبرز عدم احترام الاستعمار لما جاء في الوثيقة الموقعة بين الداى حسين ودي بورمون.
- لقد تمكن الاستعمار لحد كبير في السيطرة والاستيلاء على المؤسسات الوقفية وأملاكها (أموال وأراضي...) وتوزيعها غلى المعمرين الوافدين من أوروبا دون أن ننسى السياسة الإجرامية التي طبقها على بيوت الله المقدسة (المساجد) المنجزة بأموال الأوقاف وداست عل حقوق الإنسان وأخرجت البلاد شعبا وأرضا من دائرة الإنارة التاريخية إلى عتمة النسيان.

# الملاحق

## الملحق رقم (01): معاهدة الاستسلام

### 131- معاهدة الاستسلام (246)

إتفاق بين الكونت دي بورمون القائد العام للجيش الفرنسي وسموه داي الجزائر

— تسلم القصبة وكل الحصون التابعة للجزائر وكذلك ميناء هذه المدينة للقوات الفرنسية هذا الصباح، على الساعة العاشرة (بتوقيت فرنسا)

— يتعهد القائد العام للجيش الفرنسي لسمو داي الجزائر بأن يترك له حريته وكذلك كل ثرواته الشخصية.

— يستطيع الداي أن ينسحب مع عائلته وثرواته الشخصية إلى أي مكان يختار الاستقرار فيه. وما دام قيما في الجزائر فإنه يكون هو وعائلته تحت حماية القائد العام للجيش الفرنسي وستقوم فرقة من الحرس بضمان أمنه وأمن عائلته.

— يؤمن القائد العام لجميع أفراد المليشيا نفس الامتيازات ونفس الحماية.

246 – المصدر Estoublon et Lefebre , Code de l'Algérie annoté (1830-1895) Alger 1896.

406

— تبقى ممارسة الديانة المحمدية حرة. ولن ينال من حرية السكان من جميع الطبقات ولا من دياناتهم وممتلكاتهم وتجارتهم وصناعتهم.

— إن القائد العام يتعهد بشرفه على احترام ذلك.

أن تبادل هذا الاتفاق سيتم قبل الساعة العاشرة من هذا الصباح وستدخل القوات الفرنسية بعدها مباشرة إلى القصبة ثم على التوالي إلى كل حصون المدينة وإلى البحرية.

في المعسكر أمام الجزائر في 5 جويلية 1830

دي بورمون

خاتم الداي حسين باشا

.402

**الملحق رقم (02): جامع كتشاوة**

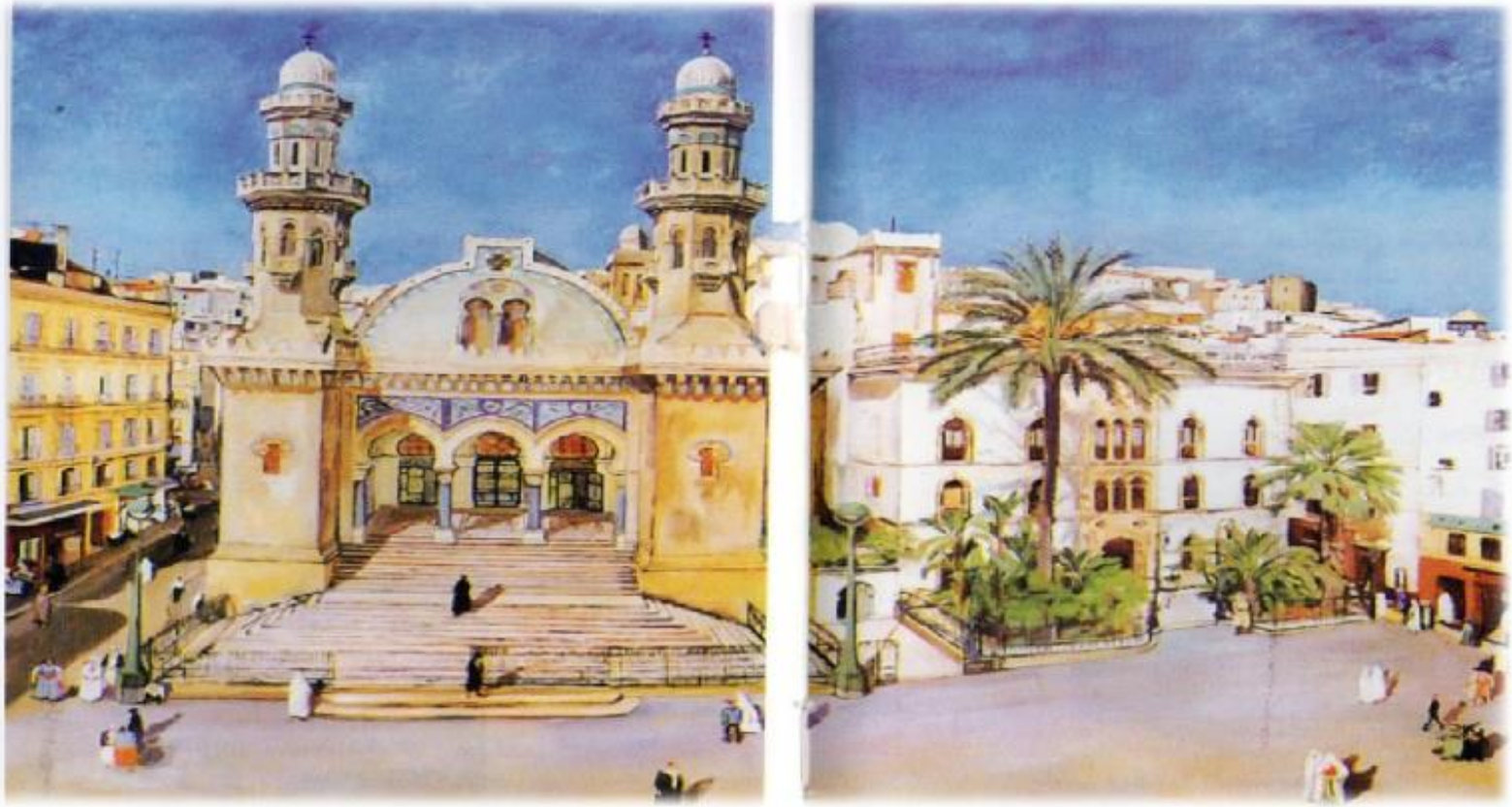

**المصدر: سعاد فويال، المرجع السابق، ص، 78.**

# قائمة المصادر والمراجع

# قائمة المصادر و المراجع


**الـقرآن الكريم**

**الحديث النبوي الشريف**

**أولا: المصادر:**

1. ابن حجر العسقلاني، **هدى الباري في شرح صحيح البخاري**، دار مصر،2000 م ج5.
2. ابن زاكور الفاسي، **نشر أزاهر البستان فيمن أجازني بالجزائر وتطوان عن فضلاء أكابر الأعيان**، المعرفة الدولية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011 م.
3. أبو الفداء إسماعيل ابن كثير، **السيرة النبوية**، دار الكتاب الغربي، ج2، بيروت، لبنان.
4. أبو داود محي الدين عبد الحميد، **السنن**، دار إحياء ،السنة النبوية.
5. الذهبي سيد العقباني، **سير الأعلام النبلاء**، دار التوفيقية، مصر، ج3 .
6. الزهار أحمد الشريف، **مذكرات الحاج أحمد الزهار نقيب أشراف الجزائر (1754 1830م)**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974م.
7. بدر أبو العينين، **أحكام الوصايا والأوقاف**، د ط، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية 1982 م.
8. خوجة حمدان بن عثمان، **المرآة**، تحقيق محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر 1975 م.

**ثانيا: المـــراجــع**

9. ابن حموشة مصطفى، **فقه العمران الاسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري (956-1246ه/1549 - 1830م)**، دار البحوث للدراسات الاسلامية واحياء التراث دبي، الامارات، 2000 م.
10. ابن حوقل أبي القاسم، **صورة الأرض**، منشورات مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.
11. أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية (1830 - 1900 م)**،المجلد9 ،ج1،دار الغرب الإسلامي لبنان 2005م
12. أبوالقاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**،ج5، ط1، دار الغرب الإسلامي1998 م،
13. أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث**، الطبعة 3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1992 م.
14. أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال** الطبعة 3 الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر 1988 م.
15. ملاوي أحمد إبراهيم ، **دور الفقه في التنمية المستدامة**، بحث مقدمة إلى المؤتمر الثالث للأوقاف، المملكة العربية السعودية 2009 م.
16. المدني أحمد توفيق ، **هذه هي الجزائر**، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة 2001 م

17. أيفون تيران، المواجهات **الثقافية في الجزائر المستعمرة المدارس والممارسات الطبية والدين (1830 ــ1880م)**، ترجمة عبد الكريم أزغلة، مراجعة واشراف، مصطفى ماضي، دار القصبة للنشر، الجزائر 2007م.
18. بوضرساية بوعزة، **سياسة فرنسا البربرية في الجزائر، ( 1830 - 1930 م)** دار الحكمة للنشر الجزائر 2010 م .
19.تركي رابح ، **الشيخ عبد الحميد بن باديس فلسفته وجهوده في التربية (1900 - 1951م)**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر .
20.كنتور رابح ، **أوقاف البليدة ووطن يسر بين (1671 - 1900م) ،من خلال وثائق المحاكم الشرعية** ، كنوز الحكمة .
21.ـــ بوخاوش سعيد ، **الاستعمار الفرنسي وسياسة الفرنسة في الجزائر**، دار تقليلت للنشر الجزائر 2013م.
22ــ باياني سيد أحمد ، الجزائر، **سلسلة الفن والثقافة** وزارة الإعلام، الجزائر، 1974
23.فركوس صالح ، **تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال** ، دار الطبع دار العلوم ، الجزائر 2005م.
24.زوزو عبد الحميد ، **نصوص وثائق في تاريخ الجزائر الحديث (1830 - 1900م)**، الجزائر 1984م.
25.نورالدين عبد القادر ، **صفحات في مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء العهد التركي**، ط2، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر،1965 م.
26.عبد المنعم القاسم الحسين، **زاوية الهامل مسيرة قرن من العطاء والجهاد (1862 - 1962)**، دار الخليل للنشر، الجزائر 2013 م.
27. بن داهة عدة، **الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830 - 1962 م)**، أعمال الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830 - 1962 م)، معسكر نوفمبر 2006 م الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين 2007 م.
28.المحمدي علي محمد يوسف ، **الوقف فقهه وأنواعه** بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، د ط - جامعة أم القرى 1422 ه.
29.عمورة عمار ، دادة نبيل، **الجزائر بوابة التاريخ**، دار المعرفة ،الجزائر، 2009 م
30. العيد مسعود ، **المرابطون والطرق الصوفية في الجزائر خلال العهد العثماني**، سيرتا، العدد 10، قسنطينة، أفريل 1988 م.
31.غطاس عائشة، **الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، الجزائر، 2007 م.
32.فويال سعاد، **المساجد الاثرية لمدينة الجزائر**، دار المعرفة، الجزائر، 2010م.

33. قنان جمال، **نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر العثماني 1500 – 1830م**، طبعة خاصة بالمجاهدين، 2007م.
34.القحطاني راشد، **أوقاف السلطان الأشرف شعبان على الحرمين**، د ط، الرياض 1994 م
35.بن الصغير محفوظ ، **الوقف في الفقه الإسلامي و التشريع الجزائري، المفهوم و الخصائص:** الملتقي الوطني حول الوقف الإسلامي في الجزائر الواقع و الرهانات، مديرية الشؤون الدينية و الأوقاف، ولاية المسيلة، مدرج عبد المجيد، علاهم جامعة المسيلة يومي 20 -21.
36.شلبي محمد مصطفى **أحكام الوصايا و الأوقاف**، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، ط4، 1982 م.
37.محمود عبد الرزاق، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**، ط 1 الدار الجامعية الإسكندرية، مصر 2013 م.
38.مريوش أحمد، **الحياة الثقافية في الجزائر، خلال العهد العثماني**، سلسلة المشاريع الوطنية للبحث، الجزائر، ى2007 م.
39.سعيدوني ناصر الدين ، **النظام المالي في العهد العثماني الجزائري**، المؤسسة الوطنية للكتاب، ج4، 1984 م.
40.سعيدوني ناصر الدين ، **دراسات تاريخية في الوقف والجباية**، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2000 م.
41.سعيدوني ناصر الدين ، **دراسات في الملكية العقارية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1986م.
42.سعيدوني ناصر الدين ، **الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني في القرنين (18 - 19 م)**، دار البصائر، الجزائر، 2013 م.
43.سعيدوني ناصرالدين،**ورقات جزائرية**، ط2 منقحة، دار البصائر،الجزائر،2009 م.
44.هلايلي حنيفي، **بنية الجيش خلال العهد العثماني**، دار الهدى للطباعة والنشر، الجزائر، 2007 م.
45.وارد رفيقة، **دور المؤسسات الوقفية في تحسين التنمية المحلية، مجلة** القانون الجزائري والمقارن، جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس، المجلد4، العدد 2 2018 م
46.وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، **دليل الحوكمة المؤسسة للمؤسسات الوقفية الخيرية الخاصة**، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، عمان.
47.زحيلي وهيبة **الفقه الإسلامي وأدلته** ج8،د ط دار الفكر، دمشق سوريا 1989 م.

**ثالثا: رسائل الدكتوراه**

48.عطابي جمال ، **الأوقاف في ظل تشريعات الإدارة الاستعمارية في الجزائر (1830 - 1936 م)** ج1، جودة للنشر و التوزيع .
49.معاشي جميلة ، **الانكشارية والمجتمع ببايلك قسنطينة نهاية العهد العثماني**، رسالة لنيل دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث، قسم الأثار، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007 - 2008 م.
50.بن عزوز عبد القادر ، **فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام دراسة، تطبيقية عن الوقف الجزائري**، رسالة جامعة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 2003 - 2004 م.
51. الزاهي محمد ، **الأوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية (1830 - 1870 م)** أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه تاريخ حديث ومعاصر، إشراف الدكتور حنيفي هلايلي، جامعة جيلالي اليابس، كلية العلوم الإنسانية 2014 - 2015 م.
52.يحياوي نجاة **دور الأوقاف في التنمية الاجتماعية في المجتمع الجزائري** ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع تخصص تنمية ، إشراف الأستاذ نور الدين زمام ، قسم علم الاجتماع ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة 2011 –2012 م .
53.نفطي وافية ، **الحياة الاجتماعية والثقافية في منطقة بسكرة من خلال وثائق الاوقاف والأحباس (1830 –1930 م)** شهادة الدراسات المعمقة، غير منشورة، إشراف الدكتور عبد الجليل التميمي، كلية العلوم الإسلامية والاجتماعية، جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية، تونس 1995-1996 م.
54.نفطي وافية ، **الوقف في مدينة الجزائر من أواخر القرن 18م إلى منصف القرن 19م**، أطروحة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة باتنة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، 2016 -2017م.

**رابعا: رسائل الماجستير**

55.خليل كمال ، **المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر - التأسيس والتطور (1850 - 1951 م)** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، تاريخ المجتمع المغاربي الحديث والمعاصر، إشراف الأستاذ أحمد صاري، جامعة منتوري، قسنطينة ، كلية العلوم الاجتماعية ،2007م -2008م .

**خامسا - المقالات المجلات :**

56. حبوشة بوبكر وآخرون، **دور الوقف في دعم المؤسسات الخيرية بالجزائر**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة سطيف، المجلد 7 العدد 4 2018م
57.المازودي بديرة ، **حياة اللهو وخدمات الخمارات والمقاهي والفنادق في الجزائر في أوائل القرن 18م**، منشورات المجلة التاريخية المغربية، تونس، 1968م.
58.بلخميسي مولاي، **مشاكل المياه في الجزائر**،مجلة البحوث، العدد2، 1994م

59. مسدور فارس منصوري كمال ، **التجربة الجزائرية في ادارة الأوقاف ـــ الماضي والحاضر والمستقبل**، مجلة الاوقاف، العدد 15 ،2008م
60.بودريعة ياسين، **زاوية الشرفة (1709 - 1848م) نموذج للمؤسسات الاجتماعية بمدينة الجزائر إبان العهد العثماني"**، مجلة دراسات، العدد 15 -16، 2013 م.
61.البوعبدلي المهدي، **الاحتلال الفرنسي للجزائر ومقاومة الشعب الجزائرى في الميدان الروحي**، مجلة الأصالة، العدد 3، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر 1972م.
62.بوعزيز يحي، **أوضاع المؤسسات الوقفية بالجزائر خلال القرنين 19 و20م** مجلة الثقافة، العدد 65.
63.شحاتةحسن حسين ، **ملتقى حول منهج أساليب إدارة المؤسسات الوقفية، التخطيط الرقابة، تقويم وأداء واتخاذ القرارات** 2011 م.
64.الصلاحات سامي، **مرتكزات في فهم طبيعة الوقف التنموية والاستثمارية**، مجلة الجامعة الملك عبد العزيز، السعودية.
65.حميرصالح ، **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر بداية الاحتلال (1830 - 1840م)**، دورية كان التاريخية، دار النشر، للنشر الالكتروني، العدد 22، 2013 م الكويت.
66.جاب الله الطيب ، **الطرق الصوفية والزوايا في المجتمع الجزائري**، مجلة المعارف العدد14، الجزائر أكتوبر2013م.
67.غطاس عائشة **دراسة حول الوثائق المتعلقة بأوقاف الحرمين بمدينة الجزائر** أعمال ندوة الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18 - 19م، جامعة الجزائر، 29 ماي 2001م.
68.التميمي عبد الجليل ، **وثيقة عن الأملاك المحبسة باسم الجامع الأعظم بمدينة الجزائر** المجلة التاريخية المغربية، العدد5، تونس، 1989 م.
69.الجيلالي عبد القادر **الجامع الكبير لمدينة الجزائر معماريا وتاريخيا**، مجلة الأصالة، العدد8، الجزائر، 1972 م.
70.غنايزيةعلي ، **دراسات في تاريخ المقاومة الثقافية بالجزائر للحفاظ على الهوية الوطنية**، الطبعة 1، مديرية الثقافة لولاية الوادي 2012م.
71.المرزوقي عمر ابن فيحان ، **اقتصاديات الوقف في الإسلام**، مجلة الأوقاف، العدد 3 الأمانة العامة للأوقاف الكويت 2009 م
72.بن الصغير محفوظ ، **الوقف في الفقه الإسلامي و التشريع الجزائري، المفهوم و الخصائص**: الملتقي الوطني حول الوقف الإسلامي في الجزائر الواقع و الرهانات، مديرية الشؤون الدينية و الأوقاف، ولاية المسيلة، مدرج عبد المجيد، علاهم جامعة المسيلة يومي 20 - 21.
73. أبو زهرة محمد ، **محاضرات الوقف**، مطبعة القاهرة، مصر1959 م.

74.المغيلي محمد البشير الهاشمي، **التكوين الاقتصادى لنظام الوقف في الجزائر ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي**، المصادر، يصدرها المركز الوطني للبحث في الحركة الوطنية وثورة نوفمبر1954م، العدد 9، محرم18 ه/2002م.
75.قحف منذر، **الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته**، دارالفكر، دمشق سوريا2000م
76.عاشورموسى ، **أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف**، الطبعة 1 المدير الفرعي للبحث العلمي عن الأملاك الوقفية والمنازعات، بوزارة الشؤون الدينية الجزائر ،2008 م.
77مياسي ابراهيم، **الاستيطان الفرنسي في الجزائر**، مجلة المصادر، العدد 5، صيف 2001م.
78.سعيدوني ناصر الدين ، **الوقف و مكانته في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية بالجزائر أواخر العهد العثماني وفي أوائل الاحتلال الفرنسي**، مجلة الأصالة، منشورات وزارة الشؤون الدينية العدد 89 - 90 الجزائر 1981 م.
79.سعيدوني ناصر الدين، **فحص مدينة الجزائر نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية عشية الاحتلال**، مجلة الدراسات التاريخية، عدد1، الجزائر،1986.
80.نمير عقيل، **المؤسسات الوقفية الجزائرية في العصر العثماني ودورها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية أوقاف المساجد التابعة لمؤسسة سبل الخيرات نموذجا** ،مجلة دراسات تاريخية، العدد15 –16 ، جامعة الجزائر دمشق 2011م .
81.نمير عقيل، **حول أوقاف مدينة الجزائر في القرن الثامن عشر أوقاف مؤسسة سبل الخيرات من خلال المساجد الحنفية**، أعمال ندوة الوقف في الجزائر18 ـــ 19 مجلة دراسات انسانية، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2001 ــ 2002 م.
82.وارد رفيقة، **دور المؤسسات الوقفية في تحسين التنمية المحلية**، مجلة القانون الجزائري والمقارن، جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس، المجلد 4، العدد 2، 2018 م.
83.وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، **دليل الحوكمة المؤسسة للمؤسسات الوقفية الخيرية الخاصة**، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، عمان.

**سادسا: المعاجم والقواميس**

84.ابن المنظور، **لسان العرب**، إعداد وتصنيف، يوسف الخياط ، دار العرب لبنان .
85.الشرباصي أحمد ، **المعجم الاقتصادي الإسلامي**، دار الجيل، لبنان 1981 م.
86. بن فارس أحمد، **معجم مقاييس، اللغة** تحقيق عبد السلام هارون، ط1، دار الجيل لبنان 1999 م.

# فهرس الموضوعات

إهداء
كلمة شكر وعرفان
قائمة المختصرات
مقدمة..... أ
الفصل الأول: المؤسسات الوقفية
أولا: ماهية المؤسسات الوقفية..... 7
.1ماهية الأوقاف ومشروعيتها ..... 8
.2 أركان الوقف: ..... 14
3.أنواع الوقف:..... 14
ثانيا: خصائص المؤسسات الوقفية ..... 15
ثالثا: دور المؤسسات الوقفية..... 17
الفصل الثاني: المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني
أولا: المؤسسات الوقفية العامة: ..... 29
1. مؤسسة الحرمين الشريفين: ..... 29
2. مؤسسة سبل الخيرات: ..... 33
3. أوقاف مؤسسة الجامع الأعظم:..... 40
ثانيا: المؤسسات الوقفية الخاصة ..... 42
1. مؤسسة أوقاف بيت المال: ..... 42
2. مؤسسة أوقاف أهل الأندلس: ..... 43
3. مؤسسة أوقاف الأولياء الصالحين: ..... 44
4. مؤسسة أوقاف الجند والثكنات..... ..... 49
5. أوقاف المرافق العامة:..... 52
الفصل الثالث: مصير المؤسسات الوقفية مع بداية الاحتلال الفرنسي
أولا: موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات الوقفية ..... 57
.1إحصاء الأملاك الوقفية ..... 58
2 هدم ومصادرة المساجد:..... 60
ثانيا: المخطط العام لتصفية المؤسسات الوقفية..... 65
1. إحصاء الملكيات وجردها: ..... 66

2. مصادرة الأملاك الوقفية بإصدار قرارات: ..... 68
3. أهداف الاحتلال الفرنسي من إصدار هذه المراسيم والقرارات. ..... 73
خاتمة ..... 74
الملاحق
قائمة المصادر والمراجع
فهرس الموضوعات

**ملخص:**

إن المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني لعبت دورا هاما في تسيير الأملاك الوقفية وتحقيق المنفعة العامة في جميع المجالات.

باحتلال فرنسا للجزائر سنة 1830م سيطرت الإدارة الاستعمارية على المؤسسات الوقفية وكرسها لخدمتها.

لقد رفض الشعب الجزائري هذه السياسة الاستبدادية وتجسد في كتابة العرائض الاحتجاجية، لكن تمكن الاستعمار من السيطرة على المؤسسات الوقفية وأملاكها لحد كبير وداست على حقوق الانسان، وأخرجت الجزائر شعبا وأرضا من دائرة الإنارة التاريخية إلى عتمة النسيان.

**Summary:**

During the Ottoman era, the waqf institutions in Algeria played a significant role in managing endowment properties and achieving public benefit in various fields.

However, with the French occupation of Algeria in 1830, the colonial administration took control of these institutions and repurposed them for its own benefit.

The Algerian people rejected this authoritarian policy, which was evident in their submission of protest petitions. Despite this, the colonial power managed to largely dominate the waqf institutions and their properties, trampling on human rights and plunging Algeria and its people from the historical light into the darkness of oblivion.